وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 20 أوت 1955- سكيكدة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

عنوان المذكرة

دور الأنظمة الجمركية في ترقية التجارة الخارجية

-دراسة حالة نظام العبور في الجزائر-

مذكرة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماستر أكاديمي في شعبة العلوم التجارية

تخصص: مالية و تجارة دولية

من إعداد:

- سواعدي انيس
- دحمري هند

تحت إشراف الأستاذ:

- مسيخ ايوب

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
بوناب ياسين	أستاذ محاضر "أ"	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	رئيسا
مسيخ أيوب	أستاذ محاضر "أ"	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	مقررا
بالعز خير الدين	أستاذ محاضر "أ"	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2024/2023

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

UNIVERSITE DU 20 AOUT 1955 - SKIKDA
FACULTE des Sciences Economiques, Commerciales et Sciences de Gestion

جامعة 20 أوت 1955- سكيكدة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلـــــــوم التسييـــــــر

السنة الجامعية: 2023 / 2024

شهادة الترخيص بإيداع مذكرة ماستر أكاديمي لدى المكتبة

أنا الممضي أسفله الأستاذ: مسيغ أيوب ؛ الرتبة العلمية: أستاذ محاضر "أ"

المشرف على مذكرة الماستر والموسومة بـ: دور الاتفاقية الجمركية في ترقية التجارة الخارجية

من إنجاز الطالبين:

1) سعاعيد أنيس

2) دحمريا محمد

القسم: علوم تجارية

التخصص: مالية وتجارة دولية

تاريخ المناقشة: 2024/06/29

أشهد أن الطالب (ة) قد قام بالتعديلات والتصحيحات المطلوبة من طرف لجنة المناقشة، وأن المطابقة بين النسخة الورقية والنسخة الإلكترونية قد استوفت جميع شروطها. وبإمكانه إيداع النسخ الورقية والإلكترونية.

سكيكدة في: 2024/07/08

تأشيرة الأستاذ المشرف

تأشيرة رئيس القسم

جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة
قسم العلوم التجارية
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

ملاحظة هامة: لا تقبل أي شهادة من دون توقيع ومصادقة.

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 20 أوت 1955- سكيكدة
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

عنوان المذكرة

دور الأنظمة الجمركية في ترقية التجارة الخارجية
-دراسة حالة نظام العبور في الجزائر-

مذكرة ضمن متطلبات الحصول على شهادة ماستر أكاديمي في شعبة العلوم التجارية
تخصص: مالية و تجارة دولية

من إعداد:
- سواعدي انيس
- دحمري هند

تحت إشراف الأستاذ:
- مسيخ ايوب

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
بوناب ياسين	أستاذ محاضر "أ"	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	رئيسا
مسيخ أيوب	أستاذ محاضر "أ"	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	مقررا
بالعز خير الدين	أستاذ محاضر "أ"	جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2024/2023

الإهداء

إلى صاحب السيرة العطرة، والفكر المُستنير؛

فلقد كان له الفضل الأوَّل في بلوغي التعليم العالي

(والدي الحبيب)، أطال الله في عُمره.

إلى من وضعتني على طريق الحياة، وجعلتني رابط الجأش،

وراعتني حتى صرت كبيرًا (أمي الغالية)، طيَّب الله ثراها.

إلى إخوتي؛ من كان لهم بالغ الأثر في كثير من العقبات والصعاب.

إلى جميع أساتذتي الكرام؛ ممن لم يتوانوا في مد يد العون لي

أُهدي إليكم مذكرة تخرجي في تخصص مالية و تجارة دولية.

شكر و تقدير

بعد بسم الله الرحمان الرحيم

(قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم) سورة البقرة الآية 23

(لئن شكرتم لازيدنكم) إبراهيم الآية 7

أما بعد:

الحمد لله رب العالمين الذي أنار لنا الطريق وجعل العلم هو الرفيق و الأستاذ هو الصديق لنبلغ الهدف الدقيق أنحني بالشكر كالسنابل التي نضجت حباتها تعتز بساقيها وحاميها و الساهر عليها إلى كل من أرشد دربي وسدد خطاي، نزف تحية عطرة مآلها الحب والإخلاص إلى الذي له الفضل في الإشراف على بحثي هذا مسيخ أيوب"وأشكره شكرا خالصا وخاص مع أسمى عبارات التقدير و الاحترام. كما أقول من صميمي شكرا .....شكرا وكلمة شكر لا تكفي إلى كل من أفادني ولو بمعلومة صغيرة ولم يبخل عليا و ساعدني من قريب وبعيد. إلى كل من أضاء طريقي يوما ووضع لي جسر للوصول إلى هدفي هذا.فكما قال العماد الأصفهاني في مقدمة معجم الأدباء (إني رأيت لا يكتب إنسان كتابا في يومه إلا وقال في غده لو كان هدا لكان أحسن،ولو زيد لكان يستحسن، ولو قدم هذا الكتاب لكان أفضل، ولو ترك هذا لكان أجمل،وهذا من أعظم العبر، وهو دليل على استيلاء البشر)

وإلى الله نتوجه بالحمد والشكر ونسأله التوفيق والسداد وهو نعم النصير.

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة دور الأنظمة الجمركية في ترقية التجارة الخارجية، آخذين نظام العبور كنموذج، حيث تم إجراء تربص على مستوى مصلحة الجمارك بالمؤسسة المينائية بسكيكدة، من خلال دراسة حالة دخول بضاعة تحت نظام العبور قادمة من الصين، مقر الشركة (NINJ.BO.SUNTEX) وهي الشركة المتخصصة في مجال أدوات الخياطة و ذلك بعد طلب من المستورد المتمثل في شركة (SARL LMBTEX) والتي مقرها ولاية باتنة.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن النظام الجمركي محل الدراسة يلعب دورا جيدا باعتباره وسيلة لترقية وتعزيز التصدير والاستيراد من خلال الامتيازات والتسهيلات التي يوفرها، ومن خلال منح المؤسسات إمكانية إدخال البضائع والمعدات عبر الحدود الجمركية، دون الحاجة إلى دفع الحقوق والرسوم الجمركية. وبناء على هاته الأخيرة خلصت الدراسة الى مجموعة من الاقتراحات أبرزها: أن جهل المتعاملين الاقتصاديين بالأنظمة الجمركية الاقتصادية، وماتقدمه من تسهيلات وبالخصوص نظام العبور، يستوجب ضرورة برمجة أبواب مفتوحة على إدارة الجمارك وكذا أيام دراسية يدعى إليه كافة المتعاملين الاقتصاديين الوطنيين العموميين أو الخواص، تقدم فيها شروحات وتوضيحات عن الأنظمة الجمركية وكذا التسهيلات التي تقدمها وأثر ذلك على الاقتصاد الوطني.

الكلمات المفتاحية : الأنظمة الجمركية، التجارة الخارجية، نظام العبور، الجزائر.

Abstract

This study aims to know the role of customs systems in promoting foreign trade, taking the transit system as a model. A surveillance was conducted at the level of the customs authority at the Port Corporation of Skikda, through a case study of the entry of goods under the transit system coming from China, the company's

headquarters (NINJ.BO. SUNTEX, a company specializing in the field of sewing tools, came after a request from the importer represented by SARL LMBTEX, which is based in the state of Batna.

The study reached a set of results, the most important of which are: that the customs system under study plays a good role as a means to promote and enhance export and import through the privileges and facilities it provides, and by granting institutions the ability to enter goods and equipment across the customs border, without the need to pay customs duties and fees. Based on the latter, the study concluded with a set of suggestions, the most prominent of which is that the ignorance of economic operators of the economic customs systems, and the facilities they provide, especially the transit system, necessitates the necessity of programming open doors for the customs administration, as well as study days to which all national economic operators, public or private, are presented. Explanations and clarifications about customs systems, the facilities they provide, and their impact on the national economy.

Keywords: customs regulations, foreign trade, transit system, Algeria.

الفهرس

البيان	رقم الصفحة
الإهداء	
الشكر و التقدير	
الملخص	
الفهرس	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
مقدمة	أ-ج
الفصل الأول: الأدبيات النظرية و التطبيقية حول الأنظمة الجمركية و تحرير التجارة الخارجة	5
تمهيد	6
المبحث الأول: الإطار النظري للأنظمة الجمركية و تحرير التجارة الخارجية	7-26
المطلب الأول : أساسيات حول الأنظمة الجمركية	7-14
المطلب الثاني: أساسيات حول تحرير التجارة الخارجية	14-26
المبحث الثاني :العلاقة بين متغيرات البحث من الناحية النظرية	26-29
المطلب الأول: اللوائح الجمركية و التجارة الخارجية	26-27
المطلب الثاني : الأنظمة الجمركية و تعزيز التجارة الخارجية	27-29
المطلب الثالث: العلاقة بين التجارة الخارجية و أنظمة الجمارك الاقتصادية	29
المبحث الثالث: الدراسات السابقة و القيمة المضافة	30-36

المطلب الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية	31-30
المطلب الثاني : الدراسات السابقة باللغة الأجنبية	33-31
المطلب الثالث : مقارنة الدراسة الحالية بالدراسات السابقة	36-33
خلاصة الفصل	36
الفصل الثاني : الدراسة الميدانية	66-37
تمهيد	38
المبحث الأول : تقديم المؤسسة محل التربص (المؤسسة المينائية سكيكدة و مصلحة الجمارك)	52-39
المطلب الأول: تقديم المؤسسة المينائية سكيكدة	47-39
المطلب الثاني: تقديم إدارة الجمارك بالمؤسسة محل تربص	52-47
المبحث الثاني: دراسة حالة – نظام العبور و دورها في ترقية التجارة الخارجية–	69-53
المطلب الأول: نظام العبور الوطني و الدولي	64-53
المطلب الثاني: تقديم البضاعة محل العبور	68-64
المطلب الثالث : التقييم الشخصي	69-68
خلاصة الفصل	69
الخاتمة	72-70
قائمة المراجع	77-73
الملاحق	82-78

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
01	المقارنة بين الدراسات الحالية و السابقة	32-36

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
01	الهيكل التنظيمي للمؤسسة المينائية سكيكدة	45
02	الهيكل التنظيمي للمديرية التجارية	47

مقـــــــدمة

مقدمة

لقد شهدت العقود الثلاثة الأخيرة من القرن العشرين ترتيبات و تحولات و تطورات باتجاه تحرير المبادلات التجارية، حيث مس التطور الحاصل مختلف مستويات الأنشطة الاقتصادية و الذي نتج عنه تكييف القوانين المنظمة لهذه القطاعات تماشيا مع الوضع الراهن، و في ظل التوجهات الاقتصادية الجديدة و الانفتاح على التجارة الخارجية بتشجيـــع الاستثمارات و الصادرات أصبح من الضروري إيجاد طرق و قواعد تنظم و تسهل كيفية التعامل بين الإدارة المتعاملين الاقتصاديين، و لقد سعت الجزائر سنة 1994 من خلال العقود المبرمة مع صندوق النقد الدولي وما تبعه من تحرير التجارة الخارجية وتحرير الأسعار بالإضافة إلى إيجاد أنظمة جمركية اقتصادية تتماشى مع التطور الاقتصادي تستطيع حماية الاقتصاد الوطني وتطويره، و في ظل التغيرات التي طرأت في السنوات الأخيرة عرفت الأنظمة الجمركية تطورا ملحوظا و أصبح المتعامل الاقتصادي يعمل على تطوير نشاطاته الاقتصادية مستعينا بها،كما أنه لا يمكن الحديث عن تحرير التجارة الخارجية و تنمية الاقتصاد الوطني دون الحديث عن إدارة الجمارك بحكم تواجدها على النقاط الحدودية و مراقبتها للتدفقات السلعية من و إلى الإقليم الجمركي، فمن بين أهم المناهج التي أقرتها إدارة الجمارك من أجل التكيف مع التغيرات من أجل سياسة اقتصادية أكثر تفتحا، هي تبني الأنظمة الجمركية المتمثلة في مجموعة من الإجراءات الجمركية التحفيزية موجهة أساسا لتسهيل الإجراءات المتعلقة بالعبور و التخزين و التحويل والاستعمال...، و في عالمنا المعاصر فإن كل دولة تعتمد على التجارة الخارجية و لا يمكنها العيش في عزلة كاملة عن العالم لأن التجارة الخارجية تعتبر مصدر رفاهية و تعتبر القناة الرئيسية التي تمكن من التصدير والاستيراد، و التبادل اتجاري هدفه هو زيادة دخل الدولة من العملة الصعبة و جلب الاستثمارات الأجنبية و تحسين التنافسية الخارجية والاستيراد و تصريف فائض الإنتاج المحلي و تحقيق التوازن التجاري و ميزان المدفوعات، لذلك تعد التجارة الخارجية هيا الشريان الأساسي الذي يربط الدول بعضها البعض.و من هنا تبرز الإشكالية الرئيسية التي تتناول الأنظمة الجمركية و دورها في ترقية التجارة الخارجية، كونها تكتسب أهمية كبيرة في تنظيم المبادلات التجارية الخارجية و تنميتها خاصة أن الاقتصاد الجزائري تحول تدريجيا إلى اقتصاد السوق، كما أن تنمية النشاطات التجارية و أنشطة التصدير تعتمد في جانب كبير منها على مدى فعالية و تطور النظام الجمركي في ظل التغيرات الدولية الراهنة، فالهدف من تأسيس الأنظمة الجمركية هو ترقية المبادلات التجارية مع الخارج و توزيع قاعدة النشاط الاقتصادي في الداخل و تنمية قدرات المؤسسات الصناعية الوطنية على التصدي، كما أن الهدف من وضع الأنظمة الجمركية هو ترقية المنتجات الوطنية والوصول إلى الأهداف الاقتصادية المرتبطة بتشجيع وترقية الصادرات الصناعية خارج نطاق المحروقات، و من جهة أخرى حصر المشاكل والمتطلبات التي تعرقل تنمية التجارة الخارجية، وعليه تم تطبيق الدراسة الحالية على أحد الأنظمة الجمركية المطبقة

على مستوى المؤسسة المينائية بسكيكدة ألا وهو نظام العبور من خلال دراسة حالة شركة NINJBO–SUNTEXعلى اعتبار أهمية هذا القطاع لتشجيع الأنشطة الاقتصادية على الاستيراد و التصدير باستعمال ميكانيزمات معينة، مما يسمح للشركة بتدعيم وضعيتها التنافسية عن طريق تبني الأنظمة الجمركية.

ومن خلال ما سبق يمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي:

فيما يتمثل دور الأنظمة الجمركية (نظام العبور) في ترقية التجارة الخارجية في الجزائر؟

- **الأسئلة الفرعية:**

يتفرع عن هذا السؤال الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:

- ما الهدف من مراقبة التجارة الخارجية؟
- هل تعد الأنظمة الجمركية وسيلة فعالة لخدمة التجارة الخارجية؟
- ما هو تأثير الأنظمة الجمركية على التجارة الخارجية؟
- ما هو دور إدارة الجمارك في ترقية التجارة الخارجية؟

- **الفرضيات:**

للإجابة على التساؤل الرئيسي والأسئلة الفرعية، قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

- تعتبر التجارة الخارجية القناة الرئيسية لعمليات التصدير والاستيراد التي تقوم بها الدولة، لذلك لا بد من مراقبة التجارة الخارجية لكي تتمكن الدولة من تحقيق أهدافها المسطرة؛
- تعتبر الأنظمة الجمركية وسيلة فعالة تخدم التجارة الخارجية للدول؛
- تأثير الأنظمة الجمركية يكمن في تحريك الاقتصاد الوطني عامة والتجارة الخارجية خاصة من خلال تشجيع عمليتي الاستيراد والتصدير جراء الامتيازات والإعفاءات التي تمنحها تلك الأنظمة؛
- تؤدي إدارة الجمارك دورا كبيرا في ترقية التجارة الخارجية من خلال التخفيف والتيسير على المتعاملين الاقتصاديين في مجال الاستيراد والتصدير جراء التسهيلات الإجرائية.

- **أسباب اختيار الموضوع:**

يرجع سبب اختيار الموضوع إلى مجموعة من الاعتبارات الموضوعية والدوافع الشخصية التالية:

- الأهمية الاقتصادية للأنظمة الجمركية في ترقية التجارة الخارجية.
- الدور الرئيسي الذي تلعبها الأنظمة الجمركية في اقتصادي الدول.
- مدى توافق سياسات التجارة الخارجية للجزائر مع نظامها الجمركي.
- الموضوع يدخل ضمن التخصص.

- قلة الدراسات العربية التي تناولت بعمق الإشكالية المطروحة كما هي.

- **أهمية الدراسة:**

تكمن أهمية الموضوع في معرفة الدور الجوهري للأنظمة الجمركية في ترقية التجارة الخارجية من خلال الدور الذي تلعبه في العلاقات الاقتصادية الخارجية ،و معرفة مدى مساهمتها في تسهيل وتسيير التجارة الخارجية.

- **أهداف الدراسة:**

من خلال هذا العمل نسعى لتحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- محاولة إبراز نظريات التجارة الخارجية وأهم سياساتها؛
- إبراز دور إدارة الجمارك في الاقتصاد الوطني؛
- إبراز المهام الأساسية لإدارة الجمارك من خلال تبسيط إجراءاتها وأحكامها والتغيير في بعض قواعد الأنظمة الجمركية الاقتصادية و ذلك بهدف ترقية نشاط المؤسسات الوطنية لمواجهة المنافسة الأجنبية؛
- إبراز الدور الذي يلعبه النظام الجمركي في الجزائر من خلال الامتيازات والتسهيلات التي يمنحها على ترقية التجارة الخارجية.

- **منهج الدراسة:**

اعتمدت في دراسة الموضوع على المنهج الوصفي التحليلي،باستعراض الأساس الفكري الذي تنطلق منه نظريات التجارة الخارجية وكذا الإطار النظري للأنظمة الجمركية،بينما انصب الجانب التحليلي على دراسة الحالة لأحد أصناف الأنظمة الجمركية في الجزائر و أهم التسهيلات التي منحتها للتجارة الخارجية.

- **حدود الدراسة:**

اقتصرت هذه الدراسة على نظام العبور كأحد الأنظمة الجمركية المطبقة على مستوى المؤسسة المينائية بسكيكدة.

- **الحدود الموضوعية:** اقتصرت الدراسة على دراسة دور الأنظمة الجمركية كمتغير مستقل(نظام العبور)على ترقية التجارة الخارجية (الامتيازات والتسهيلات التي تشجع عمليات التصدير والاستيراد) كمتغير تابع.
- **الحدود المكانية:** مصالح الجمارك، بالمؤسسة المينائية بسكيكدة.

- **الحدود الزمانية** : ماي 2024– جوان 2024.

- **صعوبات الدراسة:**

واجهتنا العديد من الصعوبات في إعداد هذه الدراسة أهمها:

- صعوبة جمع الدراسات السابقة ذات الصلة المباشرة بالموضوع محل البحث؛
- صعوبة الحصول على موافقة تربص من قبل المؤسسة محل الدراسة؛
- صعوبة تجميع المعلومات والبيانات من قبل إدارة الجمارك في المؤسسة محل الدراسة على اعتبارها معلومات سرية.

- **هيكلة الدراسة:**

من أجل معالجتنا لهذا الموضوع وللإجابة على الإشكالية المطروحة تم تقسيم البحث إلى :

الفصل الأول: خصص للأدبيات النظرية والتطبيقية من خلال ثلاث مباحث، حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى الإطار النظري للأنظمة الجمركية وتحرير التجارة الخارجية، أما المبحث الثاني فيضم العلاقة بين المتغيرين السابقين من الناحية النظرية، بينما تناول المبحث الثالث الدراسات السابقة والقيمة المضافة.

الفصل الثاني: خصص للإطار التطبيقي من خلال إجراء دراسة على أحد الأنظمة الجمركية المطبقة والمتوفرة المعلومات لدى إدارة الجمارك بالمؤسسة المتنائية بسكيكدة، حيث تناولنا فيه مبحثين الأول تطرقنا فيه إلى تقديم المؤسسة محل التربص وقطاعها الاقتصادي (المؤسسة المينائية ومصلحة الجمارك)، أما المبحث الثاني فخصص للعمل على موضوع البحث من خلال دراسة حالة عملية دخول بضاعة تحت نظام العبور قادمة من الصين من شركة (NINJ.BO.SUNTEX)، واستنتاج ما أسفر عنه نظام العبور من تسهيلات وامتيازات تشجع التجارة الخارجية.

الفصل الأول: الأدبيات النظرية والتطبيقية حول الأنظمة الجمركية وتحرير التجارة الخارجية

تمهيد:

تعتبر التجارة الخارجية الشريان الأساسي الذي يربط الدول بعضها ببعض، فهو الجزء الهام في الإقتصاد الوطني لأي بلد، إذ تعتبر القناة الرئيسية التي تمكن من التصدير والاستيراد، لأن الهدف الرئيسي لقيام التبادل الخارجي هو زيادة دخل الدولة من العملة الصعبة من أجل رفع مستوى المعيشة، إذ أنه ليس بإمكان أي دولة العيش بمعزل عن العالم الخارجي، حيث أنها لا تستطيع تلبية كل حاجيات المستهلكين، ولا يمكن تصور دولة تقوم بالتجارة الخارجية دون وجود الأنظمة الجمركية حيث يعتبر أحد القطاعات الهامة التي تمنحها الدولة اهتماما كبيرا، كما يعد أحد الركائز الأساسية التي يرتكز عليها الاقتصاد الوطني اذ تهدف الى تحقيق المهام المنسوبة اليها من خلال الوسائل الأساسية لإدارتها، لتقوم بمحاولة تحرير التجارة الخارجية.

في هذا الصدد سوف نتطرق في هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول:الإطار النظري للأنظمة الجمركية وتحرير التجارة الخارجية

المبحث الثاني: العلاقة بين متغيرات البحث من الناحية النظرية

المبحث الثالث: الدراسات السابقة والقيمة المضافة

المبحث الاول الاطار النظري للنظمة الجمركية و تحرير التجارة الخارجية

يتناول هذا المبحث المفاهيم الأساسية النظرية لكل من الأنظمة الجمركية وكذا عملية تحرير التجارة الخارجية.

المطلب الأول: أساسيات حول الأنظمة الجمركية

الفرع الأول:تعريف ونشأة الأنظمة الجمركية

أولا: تعريف الأنظمة الجمركية

يعرف النظام الجمركي بأنه تلك الأنظمة الموجهة لتشجيع بعض الأنظمة الاقتصادية (الاستيراد والتصدير) عن طريق استخدام آليات تتعزى حسب نشاط المعني، ولا يمكن معرفة دورها النهائي إلا إن كانت البضاعة تتوافر على بعض الالتزامات تتغير حسب الأنظمة لكل بلد (**treneo, Claud .J Beer et Henry, 1987, P.3**).

وتعرف الأنظمة الجمركية الاقتصادية على أنها جملة من الإعفاءات التي تنتفع منها البضائع والسلع سواء عند دخولها أو خروجها من الإقليم الجمركي، فهي تؤدي وظيفة حماية الاقتصاد الوطني، وهي موجهة لتشجيع بعض الأنشطة الاقتصادية باستخدام ميكانيزمات متعددة كالإعفاءات والتخفيضات الجبائية المتعلقة بالتصدير وغيرها(**الطيبي، 2018، صفحة 530**).

أما في التشريع الجزائري فتنص المادتين 28 و 29 من قانون الجمارك على أن الجمارك هي عبارة عن جهاز إداري يعمل على تطبيق و احترام التشريعات التي جاء بها القانون الجمركي التي تنظم المبادلات التجارية و تحركات الأفراد، فهي تمارس عملها في سائر الإقليم الجمركي وفق الشروط المحددة في هذا القانون، إذ أنها تنظم منطقة خاصة للمراقبة على طول الحدود البحرية و البرية **(القانون 98-10)**.

ويشتمل النطاق الجمركي الجزائري على:

- منطقة بحرية تتكون من المياه الإقليمية كما هي محددة في التشريع المعمول به؛
- منطقة برية تمتد على الحدود البحرية من الساحل إلى خط مرسوم على بعد 30 كلم من الشاطئ وعلى الحدود البرية من حد الإقليم الجمركي إلى خط مرسوم على بعد 30 كلم منه؛

ويمكن تمديد عمق المنطقة البرية من النطاق الجمركي بقياس متغير إلى غاية 60 كلم، وذلك بموجب قرارات يتخذها وزير المالية بعد أخذ رأي وزير الدفاع الوطني ووزير الداخلية **(القانون 98-10)**.

من خلال التعاريف السالفة الذكر نستنتج أن الأنظمة الجمركية هي نظام يحمي الاقتصاد الوطني ويشجعه، ويسمح بالمبادلات التجارية داخل الإقليم الوطني وخارجه (التصدير والاستيراد) وفق التشريعات المتعامل بها.

ثانيا: نشأة الأنظمة الجمركية في الجزائر

ارتبطت فكرة الأنظمة الجمركية في الموارد الاقتصادية بصفة عامة ارتباطا وثيقا باختيارات تقنية قانونية وأسباب أخرى سياسية إيديولوجية للدولة، فبالرجوع إلى القانون الجزائري نجد أن تكريس نظام الجمركة مر بالعديد من المراحل، حيث اعتمد القانون الجزائري بعد الاستقلال على القانون المؤرخ في 31 – 12 – 1962 الذي يقضي بمواصلة العمل بالتشريع الفرنسي باستثناء الأحكام التي تمس بالسيادة الوطنية، أما بالنسبة للأسباب السياسية الإيديولوجية فتكمن في انتهاج الاشتراكية كنظام سياسي واقتصادي، وهو النظام الذي لا يتسامح في قمع الجرائم التي تمس المصالح الاقتصادية فضلا عن التفاوض مع الخواص بخصوص حقوق الخزينة **(بلجراف سامية، 2017، الصفحات 167-169)**. وفي سبتمبر 1964م أصبحت المديرية الفرعية للجمارك مديرية وطنية محدودة الحرية في ممارسة أدوارها، وذلك التدخل لمكافحة التهرب الجبائي، غير أنها كانت تتميز باستقلالية محدودة وغير شاملة، كونها لم تكن لديها فكرة واسعة عن المهام التي أسندت إليها **(بورويش عبدالعالي، 2017، صفحة 15)**.

وأنشأت الأنظمة الجمركية بسبب عاملين أساسيين:

1. عوامل ذات طابع اقتصادي:

إن الأنظمة الجمركية الاقتصادية التي تولدت عن ممارسات اقتصادية وتاريخية، وعن اتفاقية "كيوتو" تصنف ضمن، التدابير الاقتصادية التي تبنتها إدارة الجمارك، ونظرا للامتيازات الاقتصادية المالية التي تقدمها للمتعاملين الاقتصاديين، سميت الأنظمة الاقتصادية الجمركية نتيجة لطابعها الاعفائي من حقوق

ورسوم، والتي تهدف في مجملها استجابة للأعوان الاقتصاديين ،والتكفل بانشغالاتهم ومشاكلهم، إضافة إلى حماية الاقتصاد الوطني، وترقية التجارة الخارجية. **(بن فايزة محمد، 2000، صفحة 76)**

2.عوامل ذات طابع قانوني:

وقصد وضع السياسة الجمركية حيز التنفيذ، جاء قانون الجمارك بالمبادئ الأساسية، والتي مفادها أن كل البضائع المصدرة والمستوردة تخضع للحقوق والرسوم الجمركية المستحقة، وإلى تدابير الحضر الجاري العمل بها.

ونجد أن كل نظام جمركي ،يعطي مجموعة من الحلول التي تمنح للمتعاملين مجالات واسعة للخيار وهذا بالنظر إلى:**(بورويش عبدالعالي، 2017، صفحة 138)**

- أجل الترخيص بالنظام.
- تكاليف المرتبطة به .
- الإمكانيات التي يمنحها النظام.

الفرع الثاني: ماهية الأنظمة الجمركية والسياسة الجمركية

أولا: مهام الأنظمة الجمركية

تختلف أوجه النظر اتجاه مهمة الأنظمة الجمركية، فهناك من يعتبرها إدارة ضريبية بحكم أنها تابعة لوزارة المالية وبسبب أنها تعتبر مؤسسة جبائية ومحصلة لمختلف الرسوم والضرائب، وأما البعض الآخر فيعطيها صفة اقتصادية كونها تلعب دورا اقتصاد أكثر منه دورا جبائيا، ولكن الرأيين يتفقان على أنها تعد من أهم أجهزة انتعاش وتطوير الاقتصاد الوطني. فمن بين المهام الضريبية، هو فرض الحقوق والرسوم الجمركية، والتي تشكل موردا هاما للمدخول الجبائي ذلك قصد تزويد ميزانية الدولة، و كذلك قصد رفع أسعار تلك المواد المستوردة حتى تماثل في قيمتها أسعار المواد و المنتجات الوطنية، لإضافة إلى تحقيق التوازن في حالة حدوت عجز مالي, و يمكن أن يكون مصدر الإيرادات ليست الرسوم و الحقوق الجمركية، و إنما ناتجة عن تطبيق العقوبات على مرتكبي المخالفات الجمركية **(سلمى سلطاني، 2003، الصفحات 102-107)**

أما المهام ذات البعد اقتصادي فهي جاءت من أجل الاستجابة إلى قواعد و متطلبات اقتصاد السوق الذي يهدف إلى الانفتاح أمام المبادلات الخارجية عن طريق توفير امتيازات إضافية للاقتصاد و تقليل التكاليف في فرض قيود على المبادلات **(سلمى سلطاني، 2003، صفحة 109)**

و في هذا الإطار فإن إدارة الجمارك تعمل على تحقيق التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال قيامها بدور مزدوج يمكن توضيحه فيما يلي: **(النمساوي، 2004، صفحة 334)**

1- **دور حمائي:** و يتمثل في حماية الإنتاج المحلي من المنافسة غير الشرعية.

2- **دور تحريري** : و يهدف إلى حماية المبادلات الخارجية.

و لقد في جاء القانون 04/17 في المادة 03 أن مهام إدارة الجمارك كالتالي: **(الجريدة الرسميةللجمهورية الجزائرية/العدد 2،11 جمادى الأولى عام 1438 هـ، 9 فبراير سنة 2017)**

- تنفيذ الإجراءات القانونية والتنظيمية التي تسمح بتطبيق موحد للتشريع والتنظيم الجمركيين؛
- تحصيل الحقوق والرسوم والضرائب المستحقة عند استيراد وتصدير البضائع والعمل على مكافحة الغش والتهرب الجبائيين؛
- مكافحة المساس بحقوق الملكية الفكرية والاستيراد والتصدير غير المشروعين للممتلكات الثقافية؛
- المساهمة في حماية الاقتصاد الوطني وضمان مناخ سليم للمنافسة بعيدا عن كل ممارسة غير شرعية؛
- ضمان إعداد إحصائيات التجارة الخارجية وتحليلها ونشرها؛
- السهر طبقا للتشريع والتنظيم الساريين المفعول على:

  * القيام بالتنسيق مع المصالح المختصة بمكافحة:

  *التهريب وتبييض الأموال والجريمة العابرة للحدود.

  *الاستيراد والتصدير غير المشروعين للبضائع التي تمس بالأمن والنظام العموميين.
- التأكد من أن البضائع المستوردة أو الموجهة للتصدير قد خضعت لإجراءات مراقبة المطابقة، وذلك طبقا للتشريع والتنظيم اللذين تخضع لهما".

ثانيا: خصائص الأنظمة الجمركية

تتميز الأنظمة الجمركية الاقتصادية بعدة خصائص تتمثل في مايلي:

1- الخروج عن الإقليم من الصور القانونية:

إن السلع المستوردة، والتي هي تحت نظام جمركي اقتصادي نفترض أنها لا تزال تقيم خارج الاقليم الجمركي الوطني، ونتيجة لذلك فإن هذه السلع ليست خاضعة لدفع الرسوم والحقوق، وكذا إجراءات المحظورات **(Moussaoui Hanane, 2016l2017, p. 41)**

2- تعليق الحقوق والرسوم:

وهذا الإجراء خاضع لجميع الأنظمة الجمركية الاقتصادية للسلع المستوردة ،والتي بدورها تكون عليها رقابة جمركية لمدة زمنية معينة ,بغية إعطاء وجهة نهائية لها إما التصدير أو الاستعمال داخل الوطن على حالتها أو يطرأ عليها تحويل أو تكملة اليد العاملة،وهذا يسري برفع الحقوق والرسوم الجمركية ,هذا الحافز يمنح للمؤسسة توفير مدخراتها المالية من أجل هذه الإغراض التجارية الأخرى ،لترقية صادراتها من اجل التخفيف العبء المالي لها **(بن فايزة محمد، 2000، صفحة 60)**.

3- الكفالة:

إن تعليق الحقوق والرسوم على السلع المستوردة إلى داخل التراب الوطني ,يجب أن يحتوي على ضمان للجمارك في حالة ،لم تحترم المؤسسة القواعد الخاصة بالأنظمة الجمركية الاقتصادية ،وهذه الكفالة محددة ومعينة حسب التشريح الجمركي بنسبة 10% حصيلة الحقوق والرسوم.

4- استرداد الرسوم الجمركية:

حيث أن هذا النظام يمنح إمكانية الحصول على رد كلي أو جزئي للحقوق والرسوم المدفوعة عند تصدير البضائع، وعند استيراد هذه البضائع أو المواد التي اشتملت عليها تلك البضائع المصدرة،أو المواد المستهلكة خلال إنتاجها.

تعين البضائع التي تمنح لنظام الاسترداد بمقتضى قرار مشتركتين وزير المالية والوزراء المعنيون مع مراعاة الشروط الموالية:**(وفاء عبد الباسط، 2000، صفحة 110)**

- تبرير الاسترداد المسبق للبضائع الموجهة للاستهلاك ،والمستخدمة في صنع المنتجات المصدرة.
- إمساك المستفيد دفاتر ومحاسبة المواد التي تمكن من التحقيق من صحة طلب الاسترداد ويجري إخضاع إجراءات التصريح والمراقبة المتعلقة بنظام استرداد الرسوم بنفس تلك الإجراءات المتعلقة بنظام القبول المؤقت.

ثالثا: أصناف الأنظمة الجمركية الاقتصادية

سهر المشرع الجزائري على وضع نظم جمركية تهدف أساسا إلى تكييف القوانين والشروط التي كرستها المؤسسات الدولية في هذا السياق، وفيما يأتي نستعرض أهم الأنظمة الجمركية الاقتصادية وفقا لمعيار للأداء الوظيفي: **(شاطريعبدالقادر، 2022، الصفحات 48-52)**

1- الأنظمة الجمركية الاقتصادية التجارية:

إذ أن الهدف من هذا التصنيف هو تشجيع القطاع التجاري من خلال الإعتماد على آليات الإعفاء أو التخفيض من الرسوم والضرائب مع الاستفادة من الامتيازات في مجال التصدير، وفيما يلي نستعرض هاته الأنظمة:

- **نظام التصدير المؤقت:** هو ذلك النظام الجمركي الذي يسمح بالتصدير المؤقت- للبضائع المعدة لإعادة استيرادها لهدف معين في أجل محدد دون تطبيق الحظر ذات الطابع الاقتصادي،وللاستفادة من هذا النظام لابد من تقدي مطلب لإدارة الجمارك يحتوي على جميع المعلومات منها نوع الاستعمال أو التصنيع أو التصليح أو التحويل الذي ينبغي أن يمس هذه البضائع في الخارج.
- **نظام إعادة التموين بالإعفاء:** هو نظام يسمح بأن تستورد بالإعفاء من الحقوق والرسوم عند الاستيراد بضائع متجانسة من حيث نوعيتها وجودتها وخصائصها التقنية مع البضائع التي أخذت في السوق الداخلية واستعملت للحصول على منتوجات سبق تصديرها بشكل نهائي.وأهم الشروط للاستفادة من هذا النظام هو أن يكون التصدير المسبق للبضائع مبررا؛ إضافة إلى احترام الالتزامات المحددة من طرف إدارة الجمارك خاصة فيما يخص مسك سجلات المحاسبة حسب المواد التي تكمن في صحة تأسيس طلب الإعفاء.

2- الأنظمة الجمركية الاقتصادية الصناعية:

هاته الأنظمة لها علاقة بالقطاع الصناعي حيث أنه وفق السياسة الاقتصادية التي انتهجتها الجزائر تماشيا مع الاتفاقيات الدولية سعت إلى التخفيض أو التعليق للحقوق أو الرسوم لغرض الرفع من مستوى وضعية المؤسسات وخلق ديناميكية تنافسية، وفيما يلي نستعرض هاته الأنظمة:

- **نظام المصانع الخاضعة للمراقبة الجمركية:** هذا النظام موجه للمؤسسات التي تنشط في مجال استخراج وتصنيع المحروقات، حيث أوجد قانون الجمارك نظاما اقتصاديا جمركيا يخص العمليات

الاستثمارية في هذا المجال، إذ أن البضائع الموضوعة تحت غطاء هذا النظام تحظى عند دخولها المصانع بوقف الحقوق و الرسوم و القيود ذات الطابع الاقتصادي والإجراءات الإدارية، إلا ما استثني منها بقائمة محددة لبعض البضائع عن طريق التنظيم.

- **نظام تصنيع البضائع للاستهلاك المحلي:** يمثل الإجراء الجمركي الذي يمكن بموجبه تصنيع أو معالجة أو نقل بضاعة مستوردة قبل فسحها للاستعمال المحلي وذلك تحت الرقابة الجمركية لدرجة بقاء مقدار رسوم وضرائب الاستيراد المطبقة على المنتجات المتحصل عليها بهذه الطريقة أقل من تلك التي تنطبق على البضاعة المستوردة.

3- الأنظمة الجمركية الاقتصادية ذات صلة بالنقل:

ترتبط هاته الأنظمة بقطاع النقل،حيث أطرها المشرع الجزائري بنصوص قانونية تهدف أساسا إلى ذلك منح تسهيلات وامتيازات للمستفيد منها وبالتالي تنمية الاقتصاد الوطني ومسايرة شروط وبنود المؤسسات الدولية.وفيما يلي نستعرض هاته الأنظمة:

- **نظام العبور الجمركي:** هو ذلك النظام الجمركي الذي توضع فيه البضائع تحت المراقبة الجمركية المنقولة في نفس دائرة اختصاص نفس المكتب أو من مكتب جمركي إلى مكتب جمركي آخر برا أو جوا، مع وقف الحقوق والرسوم وتدابير الحظر ذات الطابع الاقتصادي ،ومن أبرز شروط الاستفادة من هذا النظام هو تقديم تصريح مفصل بالعبور مرفق بتعهد يلتزم بتقديم البضاعة بصفة سليمة وأن تعبر البضائع الإقليم الجمركي في وسائل نقل مهيأة ،على أن تتم تسوية نظام العبور بتفريغ البضائع في المخازن ومساحات الإيداع.
- **نظام النقل على طول الساحل والنقل من مركبة إلى أخرى:** بالنسبة لنظام النقل على طول الساحل هو نظام يسمح بالتنقل عبر البحر من نقطة إلى أخرى من الإقليم الجمركي مع الإعفاء من الحقوق و الرسوم، على أن يتم نقل هذه البضائع وفق تصريح بيان مساحلة، أما عن نظام النقل من مركبة إلى أخرى فهو النظام الذي يتم بموجبه تحت المراقبة الجمركية تحويل البضائع المرفوعة من وسيلة النقل المستعملة عند الاستيراد إلى تلك المستعملة عند التصدير،ليتم التحويل داخل نفس المكتب الجمركي الذي يشكل في نفس الوقت مكتب الدخول والخروج.

رابعا: مفهوم السياسة الجمركية

تعد السياسة الجمركية أهم أدوات السياسة المالية الهادفة إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في الدول، فهي جزء لا يتجزأ من السياسة الاقتصادية العامة، وتعد المظلة التي تتأسس تحتها

السياسات المتخصصة في دعم وحماية الإنتاج الوطني وتسيير عمليات التبادل التجاري يهدف مستوى رفاه الشعب وتحسين معدلات النمو الاقتصادي وتحقيق الأهداف الموجدة في الدول المعنية. وهي مجموع الإجراءات التي تفرض على البضائع التي تجتاز حدود الدولة دخولا أو خروجا وكذلك الإجراءات التي تفرض على السلع المنتجة منها من اجل تحقيق أهداف الدولة" **(جاسم محمد، 2015، صفحة 146)**

تتناول السياسة الجمركية بصورة رئيسية قطاع التجارة الخارجية الذي يضم حركة البضائع استيرادا وتصديرا، وتسعى الحكومات عادة من خلال السياسة الجمركية إلى التأثير في حركة تبادل السلع، فتشجع الصادرات عبر إعفاءها من كافة الرسوم والضرائب الجمركية، بهدف مساعدتها على إيجاد أسواق خارجية مما ينعكس إيجابا على الميزان التجاري، وميزان المدفوعات، وعلى زيادة موارد الدولة من القطاع الأجنبي كما أنها تعمل من خلال السياسة الجمركية على حماية الإنتاج الوطني والصناعة الناشئة، عبر إعفاء أو تخفيض الرسوم الجمركية على المواد الأولية الداخلة في الصناعة المحلية والآلات والتجهيزات الإنتاجية المستخدمة في عملية التصنيع عبر أسس وقواعد معينة، كما يتم رفع الرسوم الجمركية على السلع المستوردة والمماثلة للإنتاج المحلي لتتمكن السلع المحلية من منافسة هذه السلع **(غزل الحوري، 2014 – 2015، صفحة 142)**.

وتتأثر السياسة الجمركية بنظم التجارة الخارجية للدولة، وبما ترتبط به من تعاقدات واتفاقيات دولية تتضمن تيسيرات جمركية أو تخفيضات أو إعفاءات مقدمة للأطراف المتعاقدة ضمن هذه الاتفاقيات وترتكز السياسة الجمركية أساسا على الإدارة الجمركية والنظم والتشريعات الجمركية والتعريفة الجمركية التي تعد من أهم مكونات السياسة الجمركية.

المطلب الثاني: أساسيات حول تحرير التجارة الخارجية

الفرع الأول: مفهوم التخصص الدولي وأسباب قيام التجارة الخارجية

أولا: التخصص الدولي

يقوم التبادل أساساً على مبدأ التخصص الدولي، حيث تتخصص كل دولة في إنتاج سلعة أو مجموعة معينة من السلع وتتبادلها مع غيرها من الدول، وترتبط ظاهرة التخصص بالتجارة الخارجية ارتباطاً وثيقاً. وفي هذا الصدد توجد علاقة تبادلية بين التجارة الخارجية والتخصص الدولي، حيث ترتبط التجارة الخارجية ارتباطاً وثيقاً بظاهرة التخصص وتقسيم العمل على المستوى الدولي، فلولا قيام التجارة الخارجية لما تخصصت بعض الدول في إنتاج السلع والخدمات بكميات تزيد عن حاجياتها، ومن ناحية أخرى لولا وجود التخصص لأنتجت

كل دولة ما يلزمها من السلع والخدمات المختلفة، ولما قامت التجارة الخارجية **(جمال، جويدان الجميل، 2006، صفحة 12)**.

يعتبر التخصص الأساس الذي تقوم عليه التجارة الخارجية، وبمعنى آخر فإن ظاهرة التخصص وتقسيم العمل بين الدول. المختلفة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بظاهرة التجارة الخارجية. فوفقاً لنظرية التخصص التي نادى بها آدم سميت فإن الفرد إذا تخصص في أداء عمل واحد وأتقنه فسترتفع درجة مهارته وتزيد بالتالي إنتاجيته ورفاهية الفرد، حيث دعا آدم سميت وأتباع المدرسة الكلاسيكية بعده إلى الأخذ بها، ويؤدي التخصص بطبيعة الحال إلى قيام التبادل بين الأفراد، والتخصص الدولي يقوم على المبدأ نفسه، فإذا كان الفرد يستفيد من تخصصه ويرفع من مستوى رفاهيته، فلماذا لا تتخصص دول في إنتاج أنواع معينة من السلع، ثم تقوم بمبادلة ما يفيض عن حاجاتها بسلع أخرى من دول أخرى. **(عطا الله، علي الزبون، 2015، صفحة 36)**

يرجع التخصص الدولي إلى مجموعة من العوامل وأهمها ما يلي: **(محمود يونس، 2007، الصفحات 13-15)**

1- الظروف الطبيعية قد تؤدي الظروف الطبيعية السائدة في دولة ما إلى أن تتخصص في إنتاج بعض المواد الأولية أو في النشاط الزراعي أو الصناعي.

2- التفاوت في عرض العمل ورأس المال : يعتبر هذا العامل مرتبطاً بطبيعة عناصر الإنتاج المتوفرة في الدولة بكثافة، حيث تقوم الدول بالتخصص في إنتاج السلع التي يستخدم في إنتاجها العنصر الإنتاجي المتوفر بكثافة.

3- تكاليف النقل: يرتبط هذا العامل بمدى اتساع السوق للسلعة المنتجة، وكذلك بتكلفة الإنتاج، حيث أن قرب الإنتاج من مواقع الشحن يخفض تكلفة الإنتاج للسلعة وبالتالي يخفض فاتورة الصادرات.

4- توافر التكنولوجيا الحديثة المقصود هو أن الدولة لها السبق في استخدام التكنولوجيا الجديدة تصبح في وضع يسمح بإنتاج سلع وخدمات مرتفعة الكفاءة.

ثانيا: أسباب قيام التجارة الخارجية

ترتبط مختلف بلدان العالم فيما بينها بعلاقات اقتصادية متشبعة تنشأ بمناسبة تبادل السلع والخدمات فما هو أساس ذلك التبادل الدولي، ويمكن حصر أسباب قيام التجارة الخارجية فيما:

– تحقيق الاكتفاء الذاتي بحيث لا تستطيع أي دولة الاعتماد على نفسها في إشباع حاجات أفرادها كلها نظرا لعدم التوزيع المتكافئ للمواد الأولية وعناصر الإنتاج بين الدول المختلفة؛

–تفاوت تكاليف الإنتاج بين الدول وهو دافع للتجارة بينها وبالذات في الدول التي تمتلك ما يسمى باقتصاديات الحجم الكبير وهذا الإنتاج الواسع يؤدي إلى تخفيض متوسط التكلفة الكلية **(بسام الحجارة، 2003، صفحة 28)**

–الفائض في الإنتاج المحلي، مما يتطلب البحث عن أسواق خارجية لتسويقه؛

– السعي إلى زيادة الدخل الوطني، اعتماداً على الدخل المحقق من التجارة الخارجية؛

– اختلاف الميول والأذواق الناتجة عن التفضيل النوعي للسلعة ذات المواصفات العالمية. **(حسام علي داود وآخرون، 2002، الصفحات 16–17)**

– الأسباب الإستراتيجية والسياسية المتمثلة في تحقيق النفوذ السياسي من خلال الندرة النسبية للسلعة المنتجة والمتاجرة بها عالمياً. اختلاف مستوى التكنولوجيا المستخدمة في الإنتاج من دولة لأخرى، مما ينتج عنه تفاوت الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية، وأيضا اختلاف ميول وأذواق المستهلكين وتفضيلهم لبعض السلع والخدمات دون غيرها **(عبد العزيز، عبد الرحمان سليمان، 2004، صفحة 42)**

– التخصص الدولي في إنتاج السلع التي تتمتع في إنتاجها بميزة نسبية، واستبدالها بسلع أخرى من إنتاج الدول الأخرى والتي تتمتع فيها تلك الدول بميزة إنتاجها، وهذا التخصص ينجم عنه إنشاء المشروعات الكبيرة مما يؤدي إلى تقليل التكلفة نتيجة وفورات الحجم الكبيرة. **(نداء محمد الصوص، 2008، صفحة 11)**

الفرع الثاني: ماهية التجارة الخارجية

أولا: مفهوم التجارة الخارجية

تعتبر التجارة الخارجية من القطاعات المهمة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية، كذلك سد احتياجات الدولة وتصريف فائضها والنهوض بها أولوية كل الدول، سواء المتقدمة والنامية على حد سواء.

هي تبادل السلع والخدمات دوليا في شكل صادرات وواردات **(حسام علي داود وآخرون، 2002، صفحة 13)**. والتي تنظم من خلال مجموعة من السياسات والقوانين والأنظمة التي تعقد بين الدول بهدف تحقيق المنافع المتبادلة لأطراف التجارة" **(عطا الله، علي الزبون، 2015، صفحة 9)**.

وتنشأ المعاملات التجارية الدولية في صورها الثلاثة المتمثلة في انتقال السلع والخدمات، والأفراد، ورؤوس الأموال بين أفراد يقيمون في وحدات سياسية مختلفة، أو بين حكومات أو بين منظمات اقتصادية تقطن وحدات سياسية مختلفة" **(جمال، جويدان الجميل، 2006، صفحة 11)**

وهي تمثل أيضا حركة السلع والخدمات ورؤوس الأموال، وهجرة الأفراد، فضلاً عن السياسات التجارية التي تطبقها كل دولة من دول العالم للتأثير على هذه الظاهرة " **(فوزي عبد الرزاق، 2016، صفحة 18)**

مما سبق نقول أن التجارة الخارجية هي العمليات والمبادلات التجارة في شكل انتقال و استقبال السلع والخدمات ورؤوس الأموال والأفراد خارج الحدود الوطنية، أي عمليات التصدير والاستيراد بسبب الندرة لتلك السلع في الدول المستوردة.

ويمكن تصنيف المبادلات التجارية الخارجية كما يلي: **(موسى، سعيد مصر وآخرون، 2001، الصفحات 13-14)**

-تبادل السلع المادية تشمل السلع الاستهلاكية والسلع الإنتاجية والمواد الأولية والسلع نصف المصنعة والسلع الوسيطية؛

-تبادل الخدمات التي تتضمن خدمات النقل والتأمين والشحن والخدمات المصرفية والسياحية وغيرها؛

-تبادل النقود تشمل حركة رؤوس الأموال لأغراض الاستثمار سواء على المدى القصير أو الطويل، كما تشمل القروض الدولية؛

-تبادل عنصر العمل ويشمل انتقال اليد العاملة من بلد إلى آخر، بالإضافة إلى الهجرة.

ثانيا: أهمية التجارة الخارجية

للتجارة الخارجية أهمية كبيرة تتمثل فيما يلي:

- تعمل التجارة الخارجية على زيادة إيرادات الدولة؛
- تعتبر التجارة الخارجية مصدر للعملة الصعبة؛
- تعمل التجارة الخارجية على تطوير المنتجات الوطنية من خلال تنافسها مع المنتجات العالمية؛
- التجارة الخارجية تؤدي بالدول للوصول للتوازن الاقتصادي؛

– كما أن التجارة الخارجية المتوازنة تعمل على إحداث التوازن في ميزان المدفوعات من خلال ما يترتب على الدولة من متطلبات، وما تحققه من إيرادات تعمل على تخفيض العجز وعدم التوازن إذا توازنت مع الصادرات. **(عطا الله، علي الزبون، 2015، الصفحات 17–19)**

– تأمين احتياجات الدول النامية من المتطلبات الأساسية للتنمية الاقتصادية، مثل رؤوس الأموال والتكنولوجيا، ومصادر العملات الأجنبية والإدارة الحديثة، التي تساعد على تنشيط القطاعات الاقتصادية المختلفة في الاقتصاد الوطني. **(فطيمة حاجي، 2017، صفحة 25)**

–الرفع مستوى رفاهية الأفراد من خلال الحصول على كمية أكبر من السلع التي ينتجها غيرها من الدول بتكلفة أقل نسبياً جودة أكبر **(السيد محمد أحمد العريني، 2009، صفحة 9)**

–تحقيق الاكتفاء الذاتي من السلع والخدمات لعدم قدرتها على إنتاج هذه السلع، والحصول على التكنولوجيا، أو الإدارة الحديثة لدى بعض الدول لإنتاجها بتكلفة أقل **(بلال بوجمعة وعثمان ملوك، 2016، صفحة 152)**

ثالثا: الفرق بين التجارة الداخلية والخارجية

على الرغم من أن كل من التجارة الخارجية والتجارة الداخلية تقومان على أساس الاعتماد المتبادل بين الأطراف التي يتم بينها التبادل، إلا أنه هناك اختلاف بينهما. حيث يفرق الاقتصاديون بين التجارة الداخلية والتجارة الخارجية من خلال: **(محمد دياب، 2010، ص ص 18–22)**

1– الاختلاف في قدرة عوامل الإنتاج على الانتقال: يعتقد الكلاسيكيون أن عوامل الإنتاج قد تنتقل بسهولة نسبية داخل الدولة الواحدة، في حين يصعب حدوث ذلك عبر الحدود السياسية للدولة.

2– الاختلاف في طبيعة الأسواق تعتبر السوق عاملاً كبير الأثر في التجارة الخارجية، وعلى ذلك فإن اختلاف الأسواق بين الدول يؤثر تأثيراً قوياً في نشاطات التجارة الخارجية، وذلك للأسباب التالية:

–الاختلاف في طبيعة المستهلكين المتواجدين في أسواق مختلفة؛

–الاختلاف في مستوى الدخل؛

– الاختلاف في طريقة الانفاق؛

–الاختلاف في العادات والتقاليد السائدة في المجتمع.

3– الاختلاف في مجموعة الحواجز الطبيعية والإدارية والسياسية التي تفصل الأسواق عن بعضها البعض.

4- الاختلاف في طبيعة المنافسة: فالمنتج الذي يعمل في ظل سوق محلية ذات مرونة طلب معينة، يتبع سياسة إنتاجية وتسويقية تتفق وطبيعة هذا السوق.

5- الاختلاف فى الوحدات النقدية والمصرفية: يتمثل الاختلاف الرئيسي بين التجارة الداخلية والخارجية في استخدام العملة الوطنية في التجارة الداخلية، وفي استخدام عملات مختلفة في التجارة الخارجية، وهناك أيضا اختلاف في النظم المصرفية سواء بالنسبة لعملية الإصدار أو بالنسبة لعملية الودائع ومنح الائتمان.

6- اختلاف وتباين الوحدات السياسية تقوم التجارة الداخلية بين أفراد ووحدات لهم حدود سياسية واحدة، ويخضعون لقانون داخلي واحد ولنظم تجارية واحدة، في حين أن التجارة الخارجية تقوم بين أفراد ووحدات تنتمي إلى دول مختلفة.

7- الاختلافات في السياسات الاقتصادية والنزاعات الوطنية لكل دولة سياستها الاقتصادية المتبعة والهادفة إلى تحقيق بعض الأهداف الوطنية. والحكومات عادة لا تعطي عوامل الربح والخسارة الناتجة عن التجارة الداخلية نفس الاهتمام لتلك الناتجة عن التجارة الخارجية.

هذا فضلاً عن قيود اللغة والعادات المختلفة التي تختلف من دولة لأخرى في حالة التجارة الخارجية على عكس التجارة الداخلية **(إيمان، عطية ناصف وهشام محمد عمارة، 2008، صفحة 9)**

رابعا: أهداف التجارة الخارجية

يمكن إبراز الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها التجارة الخارجية في الآتي:

-الاستفادة القصوى من فائض الإنتاج، إذ التصدير يؤدي إلى زيادة الناتج الوطني مما ينعكس على وضع العمالة، وتوفير السلع الضرورية والأساسية، والعكس صحيح. إذ أن ضعف التصدير يؤدي إلى خسارة في الناتج الوطني وتخفيض مساهمة الدولة وزيادة البطالة وتدهور المستوى المعيشي للأفراد.

-استيراد السلع الضرورية التي لا يمكن إنتاجها محليا لسبب ما، فعلى سبيل المثال يمكن استيراد الآلات والمعدات الضرورية اللازمة لبناء مصنع نسيج، إذ يمكن أن يوفر هذا المصنع العديد من فرص العمل، وبالتالي المساهمة في عملية التنمية.

- إحلال الواردات، وهذا يتوقف على عنصر التكلفة، فإذا كانت السلع يمكن إنتاجها محلياً بتكاليف معقولة، فإن مثل هذا الإنتاج يمكن أن يسبب مشاكل إدارية ورأسمالية ومشاكل في القدرات الفنية أيضاً، إلا أنه يساعد على ترويج السياسة التجارية، وبالتالي يمكن من القيام بعمليات التصدير المهمة.

– نقل التكنولوجيا والتقنية لبناء وإعادة هيكلة البنى التحتية للدولة. **(فوزي عبد الرزاق، 2016، صفحة 25)**

–الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات باعتبارها السبيل الوحيد أمام الدول النامية للعبور الأمن، وتضييق الفجوة القائمة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية.

–دراسة موازين المدفوعات للدول، ونظم أسعار الصرف فيها ومعالجة الاختلاف في موازين المدفوعات.

–دراسة السياسات التجارية المتبعة من قبل تلك الدول في محال التجارة الخارجية كسياسة الحماية أو الحرية وغير ذلك.

–دراسة العلاقات الدولية في إطار التكتلات الدولية وسماتها المميزة. **(شغيري، نوري موسى وآخرون، 2015، الصفحات 21–22)**

الفرع الثالث: أدوات التجارة الخارجية وسياساتها

أولا: أدوات السياسات التجارية

تتعدد أدوات السياسة التجارية تبعاً للنظام الاقتصادي السائد، فيمكن التمييز بين الأدوات السعرية والأدوات الكمية والأدوات التنظيمية، وتلك الوسائل تميز في الواقع الدول التي تأخذ بنظام اقتصاديات السوق.

1– الأدوات السعرية:

يمكن التمييز في شأن هذه الأدوات والتي تؤثر في تيار التبادل الدولي عن طريق التأثير في أثمان الواردات والصادرات بين كل من الرسوم الجمركية، والإعانات،والإغراق، إضافة إلى تخفيض سعر الصرف.

- **الرسوم الجمركية:** تعتبر الرسوم الجمركية تاريخياً من أشهر وأهم أدوات السياسات التجارية، والتي تستخدم عادة لتحقيق أهدافها، وتمثل الضريبة الجمركية بمثابة رسم في صورة مبلغ معين يفرض على السلعة وقت عبورها حدود الدولة، وتفرض هذه الضرائب لتحقيق أغراض متعددة. وهي الوسيلة التقليدية المفضلة لتطبيق سياسة الحماية التجارية والتقليل من الواردات، أما الرسوم على الصادرات فهي نادرة نسبيا. ففي بعض الدول يتم فرض الضرائب أو الرسوم الجمركية بغرض تحقيق إيرادات جمركية، كما قد تلجأ بعض الدول إلى فرض الرسوم الجمركية لحماية صناعاتها الناشئة وبغرض حماية العمالة الوطنية. **(الطيبي، 2018، صفحة 75)**

يمكن للرسوم الجمركية ان تفرض كقيمة ثابتة أو كنسبة، حيث كانت معظم الرسوم في القرن التاسع عشر من النوع الثابت، وذلك لصعوبة تلافي مثل هذ الرسوم، مثلاً عن طريق عدم الافصاح الحقيقي عن قيم السلع وذلك بالإفصاح عن قيم أقل، وفي القرن العشرين كان النمط السائد هو التحول نحو الرسوم النسبية، لكونها تصاعدية ولا تتأثر بالتضخم . **(رتشارد بومغرت، 2011، صفحة 174)**

- **الإعانات** (إعانات التصدير) تعتبر الإعانات أحد أدوات السياسة التجارية، وهي إجراء مالي تتخذه الدولة بغرض تخفيض التكلفة الكلية للإنتاج في مشروع أو صناعة معينة، وعادة ما تقصد الدولة من هذه الإجراءات تدعيم منتجات مشروعاتها التي يصعب عليها الصمود في السوق التنافسي أمام منتجات المشروعات الأجنبية ذات الميزة النسبية **(جمعة سعيد سرير، 2002، صفحة 101)**
- **الرقابة على الصرف:** يقصد بنظام الرقابة على الصرف أن تضع الدولة قيوداً على الكمية المحدودة من النقد الأجنبي بين عارضيه (من يملكون العملات)، وطالبيه من يرغبون في الحصول عليه)، بحيث تلزم كلا الطائفتين بعرض وطلب العملات من خلال منافذ معينة، وذلك رغبة في تقليل الطلب على النقد الأجنبي بحيث يكون محصورا في حدود الكمية المعروضة من هذا النقد. **(وفاء عبد الباسط، 2000، صفحة 310)**

ويتطلب الأمر وفقاً لهذا المعنى إيجاد هيئة أو سلطة مركزية داخل الدولة تقوم بالصرف الأجنبي، بحيث يعهد إلى هذه الجهة وحدها توزيع كافة الصرف الأجنبي وفقاً لقواعد ونظم خاصة، وعليه فإن أهم ما يميز نظام الرقابة على الصرف هو وجود احتكار رسمي للصرف الأجنبي، وتتوقف درجة الرقابة على درجة هذا الاحتكار. وقد طبق هذا النوع من وسائل الرقابة على حرية التجارة في الثلاثينات من القرن الماضي، ثم أصبح من الأمور المعتادة في تنظيم العلاقات الاقتصادية الدولية بعد الحرب العالمية الثانية، وتأخذ بنظام الرقابة على الصرف معظم دول العالم . **(آيات الله مولحسان ، 2010/2011، الصفحات 57-58)**

- **الإغراق:** يعتبر الإغراق أحد الوسائل التي تتبعها الدولة أو المشروعات الاحتكارية للتمييز بين الأسعار السائدة في الداخل وتلك السائدة في الخارج، حيث تكون هذه الأخيرة منخفضة عن السعر الداخلي للسلعة مضافاً إليها نفقات النقل وغيرها من النفقات المرتبطة بانتقال السلعة من السوق الوطنية إلى الأسواق الأجنبية. حيث يمكن التمييز من حيث مدى استمراره بين ثلاثة أنواع منه الإغراق العارض والذي يفسر بظروف استثنائية طارئة، والإغراق الدائم المرتبط بسياسة دائمة تستند إلى وجود احتكار في السوق الوطنية الذي يتمتع بالحماية ويشترط لنجاح سياسة الإغراق انفصال الأسواق عن بعضها البعض، وهو ما يجعل من السهل على المحتكر أن يميز من حيث السعر

الذي يفرضه على مختلف الأسواق كل بحسب مرونته وخاصة بحسب مرونة الطلب السائدة به، ففي السوق ذو المرونة القليلة يبيع بثمن مرتفع وفي السوق ذو المرونة الأعلى يبيع بثمن منخفض **(وفاء عبد الباسط، 2000، صفحة 310)**

- **تخفيض قيمة العملة المحلية:** تقوم بعض الدول باتباع سياسات مصرفية من أجل ضبط الوضع المالي والاقتصادي فيها ومن هذه السياسات، نجد سياسة خفض العملة الوطنية **(عطا الله، علي الزبون، 2015، صفحة 9)**.

2- الأدوات الكمية:

بالإضافة إلى الأدوات أو الوسائل السعرية توجد أدوات وأساليب كمية كأدات في السياسة التجارية لتحقيق أهداف اقتصادية، من خلال تطبيق كل أسلوب من هذه الأساليب، ومن أهم الوسائل المستخدمة في هذا النطاق، نجد نظام الحظر أو المنع ونظام الحصص ونظام تراخيص الاستيراد:

- **الحظر** أو المنع المقصود بالحظر أو المنع أن الدولة تحظر التعامل التجاري مع الخارج، ومن هنا يتبين أن الحظر قد يقع على الواردات فقط أو على الصادرات فقط أو على كليهما، وعندئذ قد يكون الحظر على جميع السلع وعلى جميع البلدان، وقد يكون جزئيا على بعض السلع أو على بعض البلدان، وهو يعتبر خطراً على التجارة الخارجية.
- **نظام الحصص:** يقصد بنظام الحصص أن تضع الدولة جدا أقصى للكمية أو للقيمة التي يمكن استيرادها من سلعة معينة خلال مدة محدودة، وقد انتشر نظام الحصص عقب الكساد الكبير في أوائل الثلاثينات كقيد على حرية التجارة الخارجية، وذلك إلى جانب الضرائب الجمركية، وقد كانت فرنسا أول من قامت باستخدام هذا الإجراء الحماية منتجيها من خطر السعر الجد. منخفض للقمح الأسترالي، ثم تبعتها في ذلك الدول الأخرى، إلا أن نظام الحصص بدأت أهميته تتناقص في الوقت الحاضر، ويعتبر نظام الخصص أكثر كفاءة من نظام الرسوم الجمركية وخاصة في حالات السلع ذات المرونة القليلة. **(شغيري، نوري موسى وآخرون، 2015، الصفحات 70-71)**
- **تراخيص الاستيراد:** تتمثل تراخيص الاستيراد في عدم السماح بالاستيراد إلا بعد موافقة الدولة، وتعطى هذه الموافقة في صورة إذن أو ترخيص بالاستيراد، وهي تعتبر إحدى وسائل الرقابة المباشرة على التجارة الخارجية، ويتميز هذا النظام بأنه لا يعلن عما تفرضه الدول من قيود استيراده بطريقة مباشرة، حيث أنه يحدد الكميات المسموح باستيرادها دون أن يفرض قيوداً على كل مستورد في عدم تجاوز استيراده من بلد ما حجماً معيناً وتلجأ الدول إلى هذا النظام في الحالات التي يتأزم فيها ميزان المدفوعات ويصبح في حالة عجز مستمر نتيجة الندرة في العملات الأجنبية. **(وفاء عبد الباسط، 2000، صفحة 337)**.

جدير بالذكر أنه بسبب اشتداد المنافسة بين المستوردين في سبيل الحصول على تراخيص الاستيراد، فإن السلطات العامة تواجه مشكلة توزيع هذه التراخيص. وعلى وجه العموم فإن ما يعاب على نظام تراخيص الاستيراد هو احتمال قيام الإدارة على توزيع هذه التراخيص على بعض المستوردين على حساب البعض الآخر، وتجدر الإشارة إلى أن ميثاق هافانا الخاص بإنشاء هيئة التجارة الدولية والذي أخذ بأحكامه فيما بعد الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة قد حرم على الدول الأعضاء تطبيق مثل هذا النظام. **(محمود يونس، 2007، الصفحات 136-137)**

ثانيا: سياسات التجارة الخارجية

تعرف السياسة التجارية على أنها مجموعة من القواعد والأدوات والأساليب والإجراءات والتدابير التي تقوم بها الدولة في مجال التجارة الدولية لتعظيم العائد وكذا تحقيق تنمية اقتصادية من خلال التعامل مع باقي دول العالم في إطار تحقيق هدف التوازن خارجي ضمن منظومة تحقيق الأهداف الاقتصادية الأخرى، كما أن السياسة التجارية ما هي إلا وسيلة من بين الوسائل الأخرى للمجتمع خلال فترة زمنية معينة،وعليه فالسياسة التجارية تمثل أحد جوانب السياسة كالإجراءات النقدية والمالية لتحقيق أهداف الدولة الاقتصادية والتي تتعلق بالتجارة الدولية.(عبد المطلب عبد الحميد،2003صفحة 124) وحسب **BYEMAURICE** تسمى "سياسة تجارية دولية" الاختيار الذي تقوم به السلطات العمومية لمجموعة متناسقة من الوسائل القادرة على التأثير في التجارة الخارجية للدولة، بغرض الوصول إلى أهداف محددة. والهدف المنشود عادة هو تطوير الاقتصاد الوطني، إلا أنه يمكن أن نجد أهدافا أخرى، كالتشغيل التام، واستقرار الصرف(**Maurice Bye, 1971, P 341**).

لا تتركز المناقشات حول ما إذا كان واجباً أن تتبع دولة ما أي السياستين، ولكن التركيز ينصب على أي الاتجاهين تسير فيه الدولة، ولأن كل الدول تقع في موقع ما بين سياسة الحرية وسياسة الحماية فإن التركيز سينصب على تحديد السياسات التي تدفع الدولة في اتجاه أبي من السياستين.

1- سياسة حرية التجارة الخارجية

لقد كانت آراء المدرسة الطبيعية أول من نادت بتحرير التجارة الخارجية، لأن في ذلك مصلحة للجميع، وتأكد هذا المبدأ على يد رواد المدرسة الكلاسيكية آدم سميت ودافيد ريكاردو، وذلك وفقاً للمقولة الشهيرة لآدم سميت "دعه يعمل دعه يمر" على المستوى الدولي. حيث أكدوا من الناحية النظرية أن التبادل الحر يشكل أحسن وضعية بالنسبة للدول، فالفكر الكلاسيكي آمن بحرية التجارة كأساس لعمل السوق على المستويين المحلى والدولي، وهذا ما تدعمه وتؤكده اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، ومن قبل الاتفاقية العامة للتجارة

والتعريفة الجمركية GATT، وكذا برامج الإصلاح لصندوق النقد الدولي، والبنك العالمي. وتعرف سياسة الحرية التجارية على أنها "إقرار نوع من الحرية إزاء تدفق السلع والخدمات عبر الحدود السياسية للدولة حتى تكون التجارة الخارجية خالية من القيود والعقبات، إذ لا يجوز فرض قيود تعيق تدفق السلع والخدمات بالنسبة للصادرات أو الواردات على حد سواء ". **(رضاء عبد السلام، 2007، صفحة 73)**

هي مظهر من مظاهر تعاون الإنسان مع أخيه الإنسان بغض النظر عن الحدود الجغرافية والسياسية التي تفصل بينهما. **(عادل، أحمد حشيش وبحدي محمود شهاب، 2005، صفحة 293)** بحيث لا تتدخل الدول والحكومات في التجارة بين الدول من خلال التعريفات الجمركية والحصص والوسائل الأخرى" **(شغيري، نوري موسى وآخرون، 2015، صفحة 122)**

من خلال التعاريف السابقة نستنتج أن سياسة الحرية التجربة ترتكز على ضرورة إزالة كل العقبات أو القيود المفروضة على تدفق السلع عبر الحدود سواء كانت صادرات أم واردات.

2- سياسة حماية التجارة الخارجية:

إن رغبة الدول في تحقيق مصالحها على حساب دول أخرى هو الذي دفع ببعض الدول إلى اعتماد سياسة تقييد التجارة الخارجية بدرجة أو بأخرى، فقد ظهرت نظريات حماية التجارة الخارجية في نفس الوقت التي ظهرت فيه نظريات حرية التجارة، وأصبح من أهم الأمور المعروفة في محال التجارة الخارجية هو قيام معظم الدول بالسيطرة على اقتصادها وإخضاعها لرقابتها.

يقصد بسياسة الحماية التجارية على أنها "تلك السياسة التي تطبق وتنفذ من خلال التشريعات والقواعد الهادفة إلى حماية الصناعة والسوق الوطنية من المنافسة الأجنبية، وقد تتم تلك السياسات التقليدية في شكل فرض ضرائب جمركية للحد من دخول سلع أجنبية حيث ترتفع أسعارها، أو تقنين دخولها من خلال ما يعرف بنظام الحصص أو عقد الاتفاقيات الدولية لتحديد حجم وأنواع السلع المسموح بدخولها، كما قد تأخذ الحماية شكل تقديم دعم أو إعانات إلى المنتجين المحليين لتشجيع السلعة المحلية على المنافسة الأجنبية، كما أن هناك أساليب إدارية وتنظيمية عديدة تستخدمها الدول للتحكم في تجارتها مع بقية دول العالم". **(رضاء عبد السلام، 2007، الصفحات 80-81)**

فهي نظام اقتصادي يعمل على حماية التجارة والصناعة من خطر المنافسة الأجنبية وذلك بفضل التدابير والإجراءات التي تتخذها الحكومة". **(Jean Luc Dgut, 2013, P 129)**.

3- العوامل المحددة نحو الحرية أو الحماية:

هناك عوامل عديدة تحدد التوجهات الاستراتيجية للسياسات التجارية نحو الحماية أو التحرير، والواقع العملي لهذه المذاهب، يشير إلى أنه ليس هناك دول تتبع بصراحة مذهبا دون آخر، إنما نجد أن معظم الدول تتبع في سياستها التجارية الخارجية مزيجا بين المذهبين (الحرية والحماية)، ولكن بأسلوب مدروس ومنظم يخدم في النهاية توجهات الدول. **(جاسم محمد، 2015، صفحة 128)**

ومن بين العوامل التي تحكم في اختيار سياسة الحرية أو الحماية، نذكر ما يلي: **(فوزي عبد الرزاق، 2016، الصفحات 90-96)**

– النظام الاقتصادي السائد وفلسفة الدولة السيادية يتحدد النظام الاقتصادي السائد في أي بلد بالعلاقة أو بالنسبة بين القطاعين العام والخاص من حيث ملكية وسائل الإنتاج و / أو إدارتها وذلك بالاعتماد على مؤشرات الاقتصاد الكلي (الدخل الوطني، تشغيل القوى العاملة، وتكوين رأس المال الثابت إلخ)، وترتبط تركيبة النظام الاقتصادي واستمراره بالفلسفة السيادية التي تقود الدولة المعنية، وعليه فإن النظام الاقتصادي الذي يرتبط مصيره بالفلسفة السياسية للدولة هو الذي يحدد التوجهات الاستراتيجية للسياسات التجارية بين الحرية أو التقييد.

– مرونة الجهاز الإنتاجي والقدرات التنافسية الذاتية على المبادرة والابتكار: ان الجهاز الإنتاجي في بلد ما وبكافة مكوناته البشرية والتكنولوجية يمكن أن يصنف حسب استجابته لتغيرات الطلب في الأسواق المحلية والدولية إلى مستويات أو معدلات متباينة من المرونة، والتي تتحدد بدرجة تدفق السلع والخدمات والموارد والمعلومات فيما بين أجزاء الاقتصاد وضمن علاقاته الهيكلية، فكلما ارتفعت درجة هذا التدفق ازدادت مرونة الجهاز الإنتاجي، وبالمقابل كلما تراكمت المخزونات في مجالات متفرقة و شبه منعزلة عن بعضها ازدادت جمود الجهاز الإنتاجي، وعليه فإن الاقتصاديات المتقدمة التي تتمتع بمرونة عالية في أجهزتها الإنتاجية تعمل في اطار استراتيجي لتحرير حركات السلع والخدمات والموارد والمعلومات من كافة المحددات الادارية والقيود الكمية والتعريفات الجمركية. وبالمقابل فإن الاقتصاديات النامية التي تعاني من جمود أجهزتها الإنتاجية فإنها شديدة الحذر من تحرير التبادل الدولي، وأنها تعمل دائماً على دعم الصناعات المحلية من خلال زيادة قوائم استثنائية من الاعفاءات الجمركية، وهنا كلما زاد عجز الميزانية العامة وتراكمت الديون الخارجية فإن البلدان النامية تتمسك أكثر بسياسات الحماية.

–درجة حساسية الاقتصاد المحلي تجاه تغييرات القطاع الخارجي تبرز حساسية اقتصاد محلي تجاه التغييرات التي تحدث في القطاع الخارجي نتيجة لاندماج هامشي لهذا الاقتصاد، الذي يعاني من التشوه الهيكلي بمركز أو بمراكز معينة في الاقتصاد العالمي، وتعتمد درجة هذه الحساسية على الأهمية النسبية الحركات السلع والخدمات ورؤوس الأموال والموارد البشرية والمعلومات في كل من الاستثمار والتشغيل والدخل والأسعار،

وهنا كلما ارتفعت درجة الحساسية ازدادت مخاوف صانعي القرار من الانفتاح الأكثر على الاقتصاد الدولي ومن تحرير التعاملات التجارية.

– تطور المعلومات ومدى انتشارها أسهم تطور المعلومات وانتشارها السريع في تكريس الشفافية في المعاملات الاقتصادية الدولية، وهذا ما كشف كثيرا عن مزايا وعيوب هذه التعاملات وعلى امتداد ساعات اليوم، حيث يمكن متابعة تقلبات الأسعار والكميات والأنواع لمختلف العروض المتنافسة وتقدير تغيرات الطلب العالمي والتنبؤ بالاتجاهات المستقبلية. ففي ظل هذا التطور ارتفعت حالات التأكد فانخفضت مخاطر التجارة الخارجية، وبالتالي صار التوجه نحو تحرير التبادل على المستوى العالمي أمراً مقنعاً لدى كافة البلدان، ولهذه الظاهرة تأثير مزدوج فمن ناحية تدفع البلدان المبتكرين إلى تأكيد أساليب ووسائل الحماية، ومن ناحية أخرى تحفز البلدان المقلدة على زيادة تبني سياسة الحرية أو الانفتاح الأكثر على الاقتصاد العالمي.

–الأطر التنظيمية للعلاقات الدولية: إن الاتفاقية العامة للتجارة والتعريفات الجمركية GATT ومن ثم المنظمة العالمية للتجارة WTO قد أسهمتا في دعم سياسة التحرير التجاري من خلال المفاوضات المتعددة الأطراف التي اختلفت تماماً عن المفاوضات الثنائية ومباحثات الأروقة المغلقة من حيث السماح بكشف الأوراق على طاولة الحوار وأمام أنظار ممثلي الدول الأعضاء، وكذا المؤسسة المبنية على أصول تشريعية، حيث أن هناك تنظيمات تولدت من المفاوضات المتعددة الأطراف وبناءاً على قواعد ومبادئ وترتيبات تمت المصادقة عليها رسميا من قبل السلطات التشريعية المعتمدة في البلدان الأعضاء .

المبحث الثاني : العلاقة بين متغيرات البحث من الناحية النظرية

يستعرض هذا المبحث الروابط المتداخلة التي يمكن استخراجها من العلاقة بين متغير الأنظمة الجمركية ومتغير التجارة الخارجية.

المطلب الأول: اللوائح الجمركية والتجارة الخارجية

تلعب اللوائح الجمركية دورًا حاسمًا في تعزيز التجارة الخارجية من خلال ضمان إجراء التجارة الدولية بطريقة آمنة ومتوافقة مع مختلف القوانين واللوائح الوطنية والدولية. وفيما يلي نذكر بعض الجوانب الرئيسية للوائح الجمركية التي تساهم في تعزيز التجارة الخارجية: **(Gilles & Christian, 2022)**

- **التعريفات والرسوم:** تساعد اللوائح الجمركية على تحصيل الرسوم الجمركية والرسوم على البضائع المستوردة، والتي تكون بمثابة مصدر دخل للدولة المستوردة. ويمكن أن تكون هذه الرسوم أيضًا بمثابة إجراء وقائي لحماية الصناعات المحلية من المنافسة الأجنبية.

- **متطلبات التوثيق:** تتطلب اللوائح الجمركية وثائق دقيقة وكاملة للترخيص الجمركي، بما في ذلك الفواتير وسندات الشحن وشهادات المنشأ، وهذا يضمن تصنيف البضائع وتقييمها بشكل صحيح لأغراض الضرائب.
- **القيود التجارية:** قد تفرض اللوائح الجمركية قيودًا تجارية أو حظرًا على سلع معينة لأسباب بيئية أو صحية أو سياسية، ويعد الامتثال لهذه القيود أمرًا ضروريًا لتجنب العقوبات والتأخير في التخليص الجمركي.
- **طرق التقييم:** تستخدم السلطات الجمركية أساليب محددة لتحديد قيمة البضائع لأغراض الضرائب، وهنا يعد الالتزام بأساليب التقييم هذه أمرًا ضروريًا لإجراء تقييم دقيق وتدفق تجاري سلس.
- **قواعد المنشأ:** تحدد اللوائح الجمركية البلد الذي يعتبر منشأ المنتج فيه، وهو أمر ضروري للوصول إلى اتفاقيات التجارة التفضيلية والمزايا.
- **الامتثال والتنفيذ:** تضمن اللوائح الجمركية امتثال البضائع المستوردة بموجب الاتفاقيات التفضيلية لقواعد المنشأ لحماية الإيرادات ومنع الأنشطة الاحتيالية.
- **تيسير التجارة:** تهدف اللوائح الجمركية إلى تبسيط الإجراءات الجمركية وتقليل تكلفتها ووقتها، الأمر الذي يمكن أن يؤثر بشكل كبير على القدرة التنافسية الاقتصادية للدول ونمو التجارة الدولية.
- **الشفافية والتعاون:** تعمل الأنظمة الجمركية على تعزيز الشفافية في التجارة الدولية من خلال اشتراط تبادل المعلومات بين السلطات الجمركية وتطبيق التقنيات الحديثة لتحسين جودة الضوابط بطريقة منسقة دولياً.

المطلب الثاني: الأنظمة الجمركية وتعزيز التجارة الخارجية

يمكن إبراز جانب من العلاقة بين الأنظمة الجمركية وتعزيز التجارة الخارجية من خلال العناصر التالية: **(Mikuriya, 2020)**

- إن دور الأنظمة الجمركية في تعزيز التجارة الخارجية متعدد الأوجه وضروري للتدفق السلس للبضائع عبر الحدود مع ضمان الامتثال للمتطلبات الأمنية والتنظيمية، حيث تعمل سلطات الجمارك كحارس للتجارة الدولية فتشرف على الواردات والصادرات، وتنفذ لوائح التجارة، وتحصل الرسوم الجمركية والضرائب، وتضمن التصنيف الصحيح للسلع. إنهم يلعبون دورًا حاسمًا في تعزيز

التجارة المشروعة، وحماية الصحة الاقتصادية للدول، والحفاظ على الأمن من خلال منع أنشطة التجارة غير المشروعة مثل تهريب البضائع غير المشروعة.

- تساهم الأنظمة الجمركية في تعزيز التجارة الخارجية من خلال إنفاذ السياسات والاتفاقيات التجارية، والتحقق من منشأ البضائع، وتنفيذ تدابير لحماية الصناعات المحلية من المنافسة غير العادلة. ومن خلال تسهيل الامتثال لقوانين وأنظمة التجارة الدولية، تساعد الأنظمة الجمركية على خلق فرص متكافئة للشركات المشاركة في التجارة العالمية.
- تلعب الأنظمة الجمركية دورًا في حماية البيئة من خلال إنفاذ اللوائح المتعلقة بتجارة الأنواع المهددة بالانقراض والمواد الخطرة، مما يساهم في الجهود العالمية للحفاظ على البيئة.
- على الرغم من التحديات المحتملة التي تفرضها الإجراءات الجمركية، فإن مبادرات التحديث والتعاون الدولي تعمل على تحسين تيسير التجارة وتبسيط العمليات وتقليل وقت الترخيص لتعزيز كفاءة التجارة الدولية.

كما يمكن توضيح العلاقة من زاوية أخرى انطلاقا من العناصر التالية الذكر: **(Natalia, 2023)**

- تلعب الأنظمة الجمركية دوراً هاماً في تعزيز التجارة الخارجية من خلال توفير الفرص لخفض التكاليف، وتعزيز الكفاءة، وتسهيل التجارة. حيث توفر الأنظمة الجمركية الخاصة، مثل المناطق الحرة مزايا ضريبية وتعريفية مما يسمح للشركات بالمشاركة في عمليات جمركية محددة مثل التخزين والتصنيع وإعادة التصدير دون تكبد تكاليف إضافية.
- تعمل الأنظمة الجمركية على خلق بيئة مواتية للشركات لتحسين عملياتها، وخفض النفقات، وتعزيز قدرتها التنافسية في الأسواق الدولية.
- إن الأنظمة الجمركية على شاكلة أنظمة الاستيراد المؤقتة للمعالجة الداخلية (RITPA)، والأنظمة الخاصة لإعادة الاستيراد في نفس الدولة، تمكن الشركات من استيراد المواد الخام أو المكونات أو الآلات من أجل المعالجة وإعادة التصدير بدون رسوم أو ضرائب، مما يعزز كفاءة التجارة ومرونتها. ومن خلال الاستفادة من هذه الأنظمة الجمركية الخاصة، يمكن للشركات تبسيط عمليات سلسلة التوريد الخاصة بها، وتقليل الأعباء المالية، والحصول على المزايا التجارية التي تعزز أنشطتها التجارية.

كخلاصة لكل السابق، تلعب الأنظمة الجمركية دوراً حيوياً في تعزيز التجارة الخارجية من خلال تزويد الشركات بالسبل لتحسين أنشطتها الجمركية، وخفض التكاليف، وتحسين الكفاءة التشغيلية. ومن خلال الاستفادة من هذه الأنظمة والاستفادة من الفوائد التي تقدمها، يمكن للشركات التعامل مع تعقيدات التجارة الدولية بشكل أكثر فعالية، وتعزيز مكانتها في السوق، والاستفادة من الفرص التجارية في الاقتصاد المعلوم.

المطلب الثالث: العلاقة بين التجارة الخارجية وأنظمة الجمارك الاقتصادية

تعتبر العلاقة بين التجارة الخارجية وأنظمة الجمارك الاقتصادية ضرورية لتعزيز التجارة الدولية وتيسير التجارة، حيث تلعب الأنظمة الجمركية الاقتصادية مثل الأنظمة الجمركية الخاصة وتدابير تسهيل العمليات التجارية دورًا حاسمًا في تعزيز التجارة الخارجية من خلال توفير فوائد للشركات وتبسيط الإجراءات الجمركية، ويمكن الحديث عن هاته العلاقة من خلال النقاط التالية: **(Lanneau, 2012)**

- تسمح الأنظمة الجمركية الاقتصادية مثل المناطق الحرة (zones franches) والمستودعات المعتمدة (entrepôts autorisés)، للشركات باستيراد وتخزين ومعالجة وإعادة تصدير البضائع مع مزايا ضريبية وتبسيطات جمركية مؤقتة. وتشجع هذه الأنظمة التجارة الدولية عن طريق خفض التكاليف، وتسهيل العمليات التجارية وتعزيز القدرة التنافسية للشركات في الأسواق العالمية.
- تعمل الأنظمة الجمركية الفعالة من حيث التكلفة على تعزيز امتثال الأعمال التجارية للوائح الجمركية، مما يعزز أمن التجارة الدولية ويساعد على مكافحة الاحتيال والأنشطة غير المشروعة. ومن خلال تقديم إجراءات مبسطة وإعلانات إلكترونية وتدابير تيسيرية، تمكن هذه الأنظمة المشغلين الاقتصاديين من تنفيذ عملياتهم التجارية بشكل أكثر كفاءة، وبالتالي تقليل العبء الإداري والتكاليف المرتبطة بالتجارة الدولية.
- إن العلاقة بين التجارة الخارجية والأنظمة الجمركية الاقتصادية علاقة تكافلية، حيث تلعب هذه الأنظمة دورا رئيسيا في تعزيز التجارة الدولية، وتسهيل التجارة وجعل الشركات قادرة على المنافسة على الساحة العالمية. فهي تساعد على خلق بيئة مواتية لتنمية التجارة الخارجية من خلال توفير الحوافز والآليات التي تبسط العمليات التجارية وتعزز الامتثال للوائح الجمركية.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة والقيمة المضافة

المطلب الأول: الدراسات السابقة باللغة العربية

الفرع الأول– دراسة سلطاني سلمى، بعنوان" دور الجمارك في سياسة التجارة الخارجية"،رسالة ماجستير، قسم علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003.

استهدفت هذه الدراسة موضوع دور الجمارك في سياسات التجارة الخارجية ضمن الإصلاحات الأخيرة، حرصا للوقوف على حقيقة المنطلقات الفكرية للتجارة الخارجية بمختلف مدارسها التي حاولت إعطاء تفسيرا لحركة المبادلات التجارية بين الدول انطلاقا من المدرسة الكلاسيكية إلى المدرسة الحديثة. وانطلاقا من حالة الاقتصاد الجزائري كمنطلق للدراسة فقد تطرقت إلى وضعية هذا الاقتصاد خلال مرحلة التخطيط المركزي، وكان اهتمام هذه الدراسة أكبر بقطاع التجارة الخارجية.

وقد خلصت هذه الدراسة إلى عدة نتائج أهمها الدور المنوط بالجمارك المتمثل في حماية الاقتصاد الوطني عموما والتجارة الخارجية خصوصا، وذلك بانتهاز سياسة جمركية تتأقلم مع التحولات الاقتصادية بهدف أداء مهامها على أحسن وجه، إضافة إلى أن الجمارك الوطنية تعد أحد ركائز التجارة الخارجية، وتمثل حلقة متماسكة ومتكاملة تتدخل فيها كهيئة قانونية قصد تنظيمها، ولها مجال واسع يتحدد في إطارها القانوني والتقني قصد تنشيط الحركة التجارية للمبادلات عن طريق تطبيق مجموعة من الإجراءات والأنظمة الجمركية على عمليتي الاستيراد والتصدير.

الفرع الثاني– دراسة مجاج ناصر، بعنوان: "الأنظمة الجمركية الاقتصادية والتنويع الاقتصادي"، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية –المجلد 62 –العدد 66 – ديسمبر 2021.

هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على العلاقة الموجودة بين الأنظمة الجمركية الاقتصادية وموضوع التنويع الاقتصادي الذي أصبح مطلبا ملحا، بعد تدهور سوق المحروقات ونفاذها في الجزائر. وذلك من خلال البحث البيبليوغرافي في القوانين ومحاولة استخلاص وسرد أصناف الأنظمة الجمركية الاقتصادية وأثرها على قطاع الفلاحة والصناعة والنقل والخدمات. وقد خلصت الدراسة إلى جملة نتائج أبرزها: أن مساهمة تلك الأنظمة الجمركية في التنويع الاقتصادي لازالت دون المستوى في أغلب القطاعات، ومن أجل تثمين و تعزيز دور الأنظمة الاقتصادية الجمركية في ترقية القطاعات الاقتصادية، لابد من التعديلات التشريعية والتنظيمية اللازمة لتواكب السياسة الاقتصادية الحكومية التي رسمت في الوقت الراهن في اتجاه التنويع الاقتصادي كهدف استراتيجي لتحقيق التنمية الاقتصادية والخروج من اقتصاد الريع، مع التركيز على ترقية الصادرات خارج المحروقات، وكذا تبني إستراتيجية اتصال من طرف إدارة الجمارك للترويج لكل التسهيلات

الجمركية في هذا المجال وعلى رأسها الأنظمة الجمركية الاقتصادية، من خلال عقد ملتقيات على المستوى الوطني مع المتعاملين الاقتصاديين.

الفرع الثالث– دراسة شاطري عبد القادر، بعنوان: "النظم الجمركية الإقتصادية كآلية لتجسيد سياسة الإنفتاح التجاري في الجزائر"، مجلة دفاتر الحقوق و العلوم السياسية –المجلد 30 – العدد 2 السنة 2023

هدفت الدراسة إلى التعريف بالنظم الجمركية وأهم تصنيفاتها خصائص كل نظام على حدى، وأهم الامتيازات المقررة بإفادة المتعامل الاقتصادي بها عن طريق تشجيع الاستيراد والتصدير مع تحرير المبادلات التجارية. وذلك من خلال البحث البيبليوغرافي في القوانين والتشريعات ومحاولة استخلاص وسرد أصناف الأنظمة الجمركية الاقتصادية. وقد خلصت الدراسة إلى جملة نتائج أبرزها: أن تخلي الجزائر عن سياسة الاقتصاد الموجه دفعت بالمشرع الجزائري إلى اعتماد نظم جمركية اقتصادية مبنية على تسهيلات من شأنها المساهمة في التوسيع من المبادلات التجارية الدولية، كما أن المشرع عمل على وضع مجموع من النظم الجمركية الاقتصادية تمتاز بالمرونة كما تحمل في طياتها العديد من الامتيازات، تتماش ى وبنود الاتفاقيات الدولية. وفي ضوء تلك النتائج اقترح الباحث ضرورة تقرب إدارة الجمارك أكثر من المتعاملين الاقتصاديين لتعريفهم بالنظم الجمركية الاقتصادية وكل نظام ما يحمله من امتيازات، خاصة في ظل جهل العديد منهم لهذه النظم.

المطلب الثاني: الدراسات السابقة باللغة الأجنبية

الفرع الأول– دراسة:

Yessenzholova, Gaziza, Raushan Dulambayeva, and Saltanat Kapysheva. "ASSESSMENT OF THE IMPACT OF CUSTOMS REGULATION FACTOR ON FOREIGN TRADE OF KAZAKHSTAN." ***Economic Studies*** **32.5 (2023).**

يعد تطوير التجارة الخارجية لكازاخستان عاملاً رئيسياً لتحقيق لنمو الاقتصادي، وبالتالي من المهم فهم الإجراءات التجارية التي لها جانب سلبي وإيجابي على تطور العلاقات التجارية بين البلدان. وفي هذا الصدد تعتبر الإجراءات الجمركية جزء لا يتجزأ من عملية المرور الدولية التجارية عبر الحدود. ومن المهم ألا يكون لهذه الإجراءات تأثير سلبي على التجارة. وهنا تهدف الورقة البحثية على أساس نموذج الجاذبية للتجارة الخارجية إلى تقييم تأثير عامل التنظيم الجمركي، أي تنفيذ

الجمارك للإجراءات والتنظيمات على الحدود لتنمية الصادرات والواردات في كازاخستان.وتستند النماذج إلى بيانات التجارة الثنائية من كازاخستان مع 53 دولة خلال الفترة 1995–2021، حيث تم تقسيم الدول الشريكة إلى ثلاث مجموعات حسب مستوى دخل البلدان للحصول على نتائج أفضل.

وخلصت الدراسة إلى أن التنظيم الجمركي على المستوى الطويل يؤثر إيجابا على التجارة الخارجية لكازاخستان، حيث يلعب العامل دورًا أكثر أهمية من تكاليف المعاملات في التخليص الجمركي. وفي الوقت نفسه، فإن مشاركة البلدان في اتفاقية كيوتو لها تأثير إيجابي على تنمية التجارة الثنائية. إلا أنا لأثر الفعال للإجراءات الجمركية على تطور التجارة الخارجية يحتاج إلى إصلاحات تنظيمية جمركية أخرى.

الفرع الثاني– دراسة:

Drinkwater, Stephen, and Catherine Robinson. "The impact of customs and trade regulations on the operations of African firms." ***Journal of Business Research*** **165 (2023).**

تهدف الورقة البحثية إلى فحص تباين في الإجابات حول تأثير الأنظمة الجمركية والتجارية في المنشآت عبر مجموعة من البلدان الأفريقية وكذا يحقق في العوامل التي تحدد تلك الاختلافات. حيث تستخدم هذه الورقة بيانات من الدراسات الاستقصائية للمؤسسات الاقتصادية التي أجراها البنك الدولي للتحقيق من مدى اعتبار تأثير الجمارك واللوائح التجارية على أنها عقبة أمام عمليات التجارة الخارجية للمؤسسات في أفريقيا. وقد خلصت الدراسة إلى أن نماذج الانحدار تركز بشكل خاص على ثلاث مجموعات من التأثيرات. كما تشير النتائج أيضا إلى أن المنشآت الصغيرة التي تشارك على المستوى الدولي، هم أقل عرضة للإبلاغ عن اللوائح الجمركية والتجارية باعتبارها عقبة. وفي المقابل، مثل هذه العقباتتم اعتبارها أكثر خطورة في المؤسسات التي تعتبر أيضًا الفساد وعدم الاستقرار السياسي عوائق أخرى للتجارة الخارجية. وكان هذا أيضًا هو الحال عمومًا بالنسبة للمؤسسات الموجودة في البلدان ذات الدخل المنخفض.

الفرع الثالث– دراسة:

Tuan, Thanh, et al. "The impact of the customs environment on Vietnam's exports." ***Asian Economic and Financial Review*** **13.5 (2023).**

تهدف هذه الورقة إلى دراسة تأثير البيئة الجمركية على صادرات فيتنام، باستخدام بيانات لوحة تحتوي على 11 متغيرًا تم جمعها من 81 شريكًا تجاريًا لفيتنام في الفترة ما بين 2014 و2019. ويتم تحديد مؤشر البيئة الجمركية (CEI) من خلال أربعة مؤشرات مكونة: 1) سهولة التجارة عبر الحدود، 2) انتشار الحواجز غير الجمركية، 3) التعريفات التجارية، 4) تصور الفساد، مع احتساب الأوزان لكل مكون من خلال عملية التسلسل الهرمي التحليلي (AHP). يتم استخدام نموذج الجاذبية وتشغيله باستخدام إصدار برنامج R 4.0.4. وتشير النتائج إلى أن البيئة الجمركية لها تأثير إيجابي كبير على صادرات فيتنام عند مستوى 1%؛ سيؤدي كل تحسن بنسبة مئوية في مؤشر CEI إلى زيادة بنسبة 1.8105% في صادرات فيتنام (مع ثبات باقى العوامل). وبعبارة أخرى، فإن ملاءمة البيئة الجمركية يمكن أن تعزز صادرات فيتنام. ومن خلال حساب مؤشر CEI لجميع البلدان، تظهر النتائج أيضًا أن البيئة الجمركية في فيتنام قد تحسنت خلال الفترة قيد البحث، من 0.57 في عام 2014 إلى 0.59 في عام 2019، لكن هذا التحسن ليس كبيرًا. عند مقارنتها بدول رابطة دول جنوب شرق آسيا (آسيان) الستة، تتمتع فيتنام بسجل بيئة جمركية متواضع نسبيًا. هذه نتائج حاسمة لتنفيذ السياسات الضرورية في فيتنام.

المطلب الثالث: مقارنة الدراسة الحالية بالدراسات السابقة

سنحاول من خلال هذا العنصر إبراز أهم جوانب التشابه والاختلاف (والقيمة المضافة) بين دراستنا هذه وبين الدراسات السابقة المعروضة في العناصر السابقة.

الجدول رقم (01): مقارنة الدراسة الحالية بالدراسات السابقة

إسم الدراسة	أوجه التشابه	أوجه الإختلاف
(سلطاني سلمى، 2003)	ركزت الدراستين على معرفة دور الجمارك (أنظمة أو سياسات أو هياكل أو تشريعات)في سياسات التجارة الخارجية للجزائر	ركزت هاته الدراسة على السياسات الجمركية، بينما ركزت دراستنا على الأنظمة الجمركية. أجريت هذه الدراسة خلال سنة 2003 أما الدراسة الحالية فكانت خلال الثلاثي الثاني من سنة 2024
(مجاج ناصر، 2021)	ركزت الدراستين على الأنظمة الجمركية الاقتصادية في الجزائر	اختلفت الدراستين في كون الأولى كانت سنة 2021 بينما الدراسة الحالية كانت في 2024، وفي أن هدف الأولى معرفة دور الأنظمة الجمركية الاقتصادية على التنويع الاقتصادي، أما الثانية فعلى ترقية التجارة الخارجية، وفي أن الدراسة الأولى دراسة ببيليوغرافية استنباطية من القوانين والجمركية أما الحالية فهي دراسة ميدانية لأحد الأنظمة الجمركية لدى مصالح الجمارك في المؤسسة المينائية بسكيكدة
(شاطري عبد القادر، 2023)	ركزت الدراستين على الأنظمة الجمركية الاقتصادية في الجزائر وأثرها على الانفتاح التجاري وترقية التجارة الخارجية	هدفت الدراسة إلى التعريف بالنظم الجمركية وأهم تصنيفاتها من خلال البحث البيبليوغرافي في القوانين والتشريعات، أما الدراسة الحالية فكانت من خلال دراسة ميدانية لأحد الأنظمة الجمركية لدى مصالح الجمارك في المؤسسة المينائية بسكيكدة. أجريت الدراسة سنة 2021 أما دراستنا الحالية فكانت في 2024.

(Yessenzholova, G, et al, 2023)	ركزت الدراستين على أثر الجمارك على عمليات التجارة الخارجية	بحثت هاته الدراسة أثر التنظيم الجمركي على الحدود في تنمية الصادرات والواردات في كازاخستان، بينما ركزت دراستنا على أثر الأنظمة الجمركية على ترقية التجارة الخارجية في الجزائر. كذلك اعتمدت هاته اللدرالسة على نموذج الجاذبية للتجارة الخارجية من خلال دراسة قياسية من خلال بيانات التجارة الثنائية من كازاخستان مع 53 دولة خلال الفترة 1995–2021، أما الدراسة الحالية فكانت من خلال دراسة ميدانية لأحد الأنظمة الجمركية لدى مصالح الجمارك في المؤسسة المينائية بسكيكدة. أجريت الدراسة سنة 2023 أما دراستنا الحالية فكانت في 2024.
(Drinkwater, S., & Robinson, C. 2023)	تناولت الدراستين الأنظمة الجمركية كمتغير مستقل	بحثت هاته الدراسة مدى اعتبار تأثير الجمارك واللوائح التجارية على أنها عقبة أمام عمليات التجارة الخارجية للمؤسسات في أفريقيا، أما دراستنا فبحثت أثر الأنظمة الجمركية في ترقية التجارة الخارجية في الجزائر. كذلك أجريت الدراسة سنة 2023 أما دراستنا الحالية فكانت في 2024. إضافة إلى استخدم هذه الدراسة لبيانات من الدراسات الاستقصائية للمؤسسات الاقتصادية التي أجراها البنك الدولي، بينما كانت دراستنا ميدانية لأحد الأنظمة الجمركية لدى مصالح الجمارك في المؤسسة المينائية بسكيكدة.
(Tuan, Thanh, et al, 2023)	اشتركت الدراستين في أثر الجمارك على تنمية الصادرات (أحد أجزاء من التجارة الخارجية)	بحثت الدراسة تأثير البيئة الجمركية على صادرات فيتنام، من خلال دراسة قياسية باستخدام بيانات لوحة تحتوي على 11 متغيرًا تم جمعها من 81 شريكًا تجاريًا لفيتنام في الفترة ما بين 2014 و2019. بينما بحثت دراستنا أثر الأنظمة الجمركية في ترقية التجارة الخارجية في الجزائرمن خلال دراسةميدانية لأحد الأنظمة الجمركية لدى مصالح الجمارك في المؤسسة المينائية بسكيكدة. كذلك أجريت هاته الدراسة سنة 2023 أما دراستنا الحالية فكانت في 2024.

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على الدراسات السابقة

خلاصة الفصل:

تم التطرق في هذا الفصل إلى ماهية التجارة الخارجية، باعتبارها المحرك الرئيسي للتنمية الاقتصادية ولتفاعلها مع القطاعات المكونة للهيكل الاقتصادي، الأمر الذي وجب على الدولة تنظيم صادراتها وارداتها مع العالم الخارجي وفق أساليب وأدوات تؤثرها على حركة التجارة الخارجية وتعزيزها، حيث ظهرت في هذا الصدد العديد من النظريات التي تحاول تفسير آليات التبادل التجاري الدولي.

كما تبين أيضا أن الأنظمة الجمركية الاقتصادية هي إجراءات تطبق على البضائع عند دخولها أو خروجها من الاقليم الجمركي، ويعتبر تعليق الحقوق والرسوم الجمركية سمتها الأساسية وتختلف آليةعملها من نظام إلى آخر.

وفي آخر الفصل تم عرض بعض أبرز الدراسات السابقة العربية والأجنبية التي لها علاقة وطيدة بموضوع بحثنا، إضافة إلى عمل مقارنة بينها وبين دراستنا، من خلال عرض أوجه الاختلاف والتشابه والقيمة المضافة للبحث. وعلى أساس ما تم ذكره سابقا سنستعرض في الفصل الثاني إسقاطا عمليا للجانب النظري من خلال دراسة ميدانية لأحد الأنظمة الجمركية على مستوى مصالح الجمارك بالمؤسسة المينائية لسكيكدة.

الفصل الثاني: الدراسة الميدانية

تمهيد:

بعد استعراض الجانب النظري في الفصل الأول والذي تم تخصيصه للإلمام بالمفاهيم المتعلقة بالأنظمة الجمركية والتجارة الخارجية إضافة إلى الدراسات السابقة وأهم ما توصلت إليه، سنحاول في هذا الفصل إسقاط عناصر الجانب النظري من خلال دراسة ميدانية أجريت على مستوى مصلحة الجمارك بالمؤسسة المينائية بسكيكدة حول نظام العبور.

في هذا الصدد سوف نتطرق في هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول:تقديم المؤسسة محل الدراسة (المؤسسة المينائية بسكيكدة ومصلحة الجمارك) وقطاعها الاقتصادي

المبحث الثاني:دراسة حالة نظام العبور ودوره في ترقية التجارة الخارجية

المبحث الأول: تقديم المؤسسة محل الدراسة (المؤسسة المينائية بسكيكدة ومصلحة الجمارك)

المطلب الأول: تقديم المؤسسة المينائية بسكيكدة

إن وجود المؤسسات الاقتصادية يلعب دورا هاما في تنميه وبعث عجله الاقتصاد الوطني بالدرجة الأولى. وتلبيه حاجيات المواطن بالدرجة الثانية ومن بين هذه الأخيرة المؤسسة المينائية والتي تلعب دورا يعتبر من أهم القطاعات التي تعتمد عليها الجزائر.

الفرع الأول: لمحة تاريخية عن المؤسسة المينائية لسكيكدة

تاريخ ميناء سكيكدة يرتبط دائما بتاريخ المدينة حيت أن مدينة سكيكدة نشأة عن طريق الميناء من القرن السابع إلي القرن الثامن قبل الميلاد حيت أسس الفينيقيون إمبراطوريه قرطاج والتي ازدهرت على حدود إفريقيا الشمالية

خليج النوميد بداء بتشديد وكاله أجنبيه تجاريه في هذا العصر ظهرت إلى الوجود سطورة وميناؤها بعد تدمير قرطاج 47 قبل الميلاد حيث افتتح الرومان الخليج ومنه تم إنشاء مدينه روسيكادا في الموقع الحالي في نحو 484 قبل الميلاد في ظروف بقيه مجهولة إلى يومنا هذا لتنشأ بعد عده قرون.

أثناء الاحتلال الفرنسي اعتبرت كمنفذ بحري طبيعي لتحمل أولا ميناء فرنسا وبعد بضع سنين اسم فيليب فيل.في 31 جويليه 1884 فيليب تنصب كبلدة لتغيير اسمها غداة الاستقلال وتسترجع اسم سكيكده حيث تنقطع عن النمو لتصبح في الرتبة الثانية للبلد لمينائي والذي يحوي ميناءان: الميناء القديم.الميناء المختلط والميناء الجديد تم إنشاء الميناء القديم في أواخر سنه 1939 من رصيف قصير في ذلك العصر لم تكن العمليات التجارية للسفن تتم على السواحل نفسها بل تتم عن طريق الرسوم في عرض بحر سطوره.وتفرغ الحمولة على قوارب توصلها لسكيكده بعدها شرع في انجاز حاجز الأمواج على مكسره القصر الأخضر سنه 1959 بقي ميناء سكيكدة ثانوي حتى سنه 1969 ومع بدء الأشغال تحول إلى ميناء مختلط للهيدرو كاربون بعد أن أضيف للمكسرة الكبيرة ثلاث ارصفه عائمة نفطية استمر انجازها حتى سنه 1972.

المرنال/Mirnal: مقر حوض تعبئه يحوي أيضا من اجل إنشاء رصيف تجاري على طول 209 سنه 1985 حيث حول نشاط الصيد بسطورة إلى أن تمت تهيئة ميناء للصيد والنزهة سنه 1981.

الحدث الذي أعطى بعدا أخر لميناء سكيكده هو قرار إنشاء منطقه صناعية حتى ساحل العربي بن مهيدي شرق منفذ الصفصاف ولهذا القرار موضع الميناء الجديد المختص الهيدرو كاربون.

الأشغال المشروعة في سنه 1970 انتهت سنه 1972 حيث تتمثل في إنشاء مكسره أساسيه بطول 1875 مصر ومكسره ثانوية بطول 650 متر لتكون منشات حماية كما هيأت ممر دخول بعرض 250 متر أضافه إلى منشات الرسو عددها ثمانية خصصت سبعه منها للهيدرو كربون ورصيف تجاري بطول 240 متر

وسد مائي بطول 10.5 متر موجه لمختلف السفن الشاحنة كما يحمي أيضا ميناء تعبئه لوحدات السحب والقيادة.

كما أنجزت في التسعينات عده أشغال منها إنشاء ثلاث حظائر أضافه إلى تهيئه المحطة البحرية للمسافرين والسيارات وبناء برج المراقبة للميناء القديم.

قبل تكوين المؤسسة المينائية لسكيكدة مر القطاع المينائي بعدة تنظيمات وأنظمة إدارية نسردها في الآتي:

- 1971 إنشاء المصلحة الوطنية للموانئ؛
- 13ماي 1971 عين كمنطقة مكلفة بإدارة الاستثمار وفيما يخص تنميه الموانئ باعتباره وحده مينائية لها أحقيه العمليات
- 1982: إنشاء المؤسسة المينائية لسكيكدة أمر(رقم 82- 84 الصادر في 14 أوت 1982)

في سنه 1860 البرنامج النهائي للميناء المعتمد يحتوي على تشييد حوض في الجزء الشرقي أما الجزء الغربي يكون الميناء القبلي وتشييد مكسرة كبيرة على طول 1400 متر وتشييد مكسره عرضيه مخصصه لإظهار الحوض وإنشاء ميناء مؤقت بدا العمل سنه 1861 لينتهي سنه 1877 انتهى برنامج 1860 في 1890

ما بين 1891 و 1959 انتهت النشاطات المهمة على امتداد المكسرة بطول 225 متر

ما بين 1891 و 1897 تم توسيع الأراضي وإنشاء عاصفة جديدة

ما بين 1988 و 1989 تم أنشاء المؤسسة العمومية الاقتصادية شركة ذات أسهم وفي 21 مارس 1989 تاريخ التحول الى الاستقلالية برأس مال 135 مليون دينار جزائري الذي أصبح اليوم 800 مليون دينار جزائري المؤسسة على نفس أولويات النظام السابق اسمي مؤسسة بيد شركه التسيير

في سنه 2004 وبعد قرار مجلس المشاركات قامت المؤسسة المينائية سكيكدة بالتحضير للدخول في بورصة الجزائر لكن بأسباب ما لم يتم ذلك

الفرع الثاني: نشأة المؤسسة المينائية سكيكدة

يمكن استعراض نشأة المؤسسة المينائية بسكيكدة وفقا للنقاط التالية:

- التسمية المؤسسة الولائية سكيكدة
- الشكل القانوني مؤسسة عمومية اقتصادية ذات أسهم مسيرة عن طريق قوانين ونظم متعلقة بالاستقلالية للمؤسسات؛
- تاريخ الإنشاء تأسست بمقتضى القرار رقم 82 84 الصادق بتاريخ 14 أوت 1982 وادي إلى نظامها شركة في 21 مارس 1989؛
- نظام التسيير مؤسسة منظمة المديرية عامة وحديث الوحدات

- المقر الاجتماعي له رزقي رحال صندوق رقم 65 سكيكده 21,000 الجزائر
- العمال 1605 عامل
- المساهمون شركة تسيير المشاركات الدولية
- رأس المال اجتماعي800 مليون دينار جزائري
- شهادة النوعية المؤسسة حاصلة على شهادة بموجب متطلبات النظام
- رقم الأعمال
- تحتوي المؤسسة على إمكانيات مادية مكيفة مع جميع أنواع النشاطات تتألف من عربات الرفع لكل الحمولات منها رافعات كهربائية ورافعات ذاتية الحركة وعدد التحويل المختلف حظيرة بحرية مكونة من تسعة ساحبات بقوة 1700 الى 4120 حصان بخاري ومن ست زوارق للقيادة من 36 الى مياه وألف حصان بخاري و 11 فك الإرسال بقوة 230 300 حساب بخاري استرجاع مواد التلوث
- منشات خاصة منها عوامة تستطيع ان تحصل من النوافل النفطية العظمى على 620,000 محطة بحرية للركاب بطاقة استيعاب 1200 مسافر ومحطة سيارات مكونة من ثلاثة مسالك برواقين مع معالجة متلازمة ل 18 سيارة ومخزن حبوب بقدرة 20,000 طن وشبكة حديدية بطول 5960 متر ب 13 مسلك موصول بالشبكة الوطنية
- محطة سكك حديدية نهائية على بعد 50 متر من الميناء المخترق ومحطة هامة على بعد 50 كلم موصولة بالمنطقة البيتروكيميائية سونا طراك محاذية لمنطقة النشاط حمادي كرومة
- وسائل مكافحة التلوث البحري خاصة منها حواجز عائمة مسترجعات إليه للزيوت ومبحرات بحرية
- شبكة معلوماتية من نوع ونظام إعلام كامل في تسيير الإرساء والسلعة
- نظام تسيير النوعية مؤكد 2000 2001 منذ 2009 والتزمت المؤسسة عن طريق مسعى لوضع نظام تسيير كامل نوعية امن بيئة ينتهي منه قريبا
- منشات مختصة 10 رسوم عائمة بترو بيئية وغازية عوامة ذات دعم خارجي 230,000 محطة ب 15,000 متر مكعب لناقلات النت سراب تخزين بقدر 35,000 الماشية
- الكفاءة الإقليمية تحتوي على مجال عمومي ميناء يشمل ثروة منقولة وغير منقولة في موانئ تجارية وثلاث موانئ صيد
- الميناء المختلط سكيكدة ميناء تجاري للمسافرين والهيدروكربون
- الميناء الجديد مختص في الهيدروكربون مواد سطورة المرسى القل مختصة في صيد السمك
- الموقع الجغرافي يقع 20 53 36 خط عرض شمال 30 54 06 خط طول شرق

- الحدود الميناائية يقع الميناء القديم في المنطقة الواقعة بين جزيرة سيري ورأس فلفلة 3 كلم شرق أسطورة محمي الميناء القديم شمالا بالمكسرة الكبيرة شرقا على طرف سكيكده متباعدة
- الساحل الشرق بكتلة سكيكدة عرضا برصيد القصر الأخضر يترك ممر الدخول بحوالي 130 متر عرض
- الميناء الجديد مختص بنقل الهيدروكربون محدود شمالا بالمكسرة الاساسيه 1877 وشرقا بمسكرة ثانوية 650 متر على المسكرة الأساسية نجد ثلاث أرصفة بترولية بقدرة استيعاب 50,000 طن 1000 طن على التوالي فعدد المكسرة الثانوية نجد المركز الأول المختص بي بالمركز خمسة للبوتات والبروبار موانئ صيد المرسى والقلب بسعة تحتوي على حظيرة قوارض ومراكب صيد والسفن الصغيرة
- قدرات الميناء العبور
- البضائع العامة 20 مليون طن للسنة على 15 مركز برصيد إجمالي 2180 متر بالإضافة إلى رصيف أخر متنوع في الميناء الجديد
- هبوط الهيدروكربونات 30 مليون طن للسنة على 11 رصيد عائم للسفن من نوى 25 الى 100,000 طن و09 حوادرالات التعبئة النقل التفريق التحويل

الفرع الثالث: مكانه وأهداف المؤسسة الميناائية بسكيكدة

أولا– أهداف المؤسسة الميناائية في سكيكدة

تلعب المؤسسة الولاية لسكيكدة دورا فعالا في القطاع الاقتصادي اذ تعتبر ركيزة النشاط الاقتصادي بها الشرقية وذلك في مساهمتها الفعالة عمله إيراد وتبقى لما توصل عليه القوانين وتشريعات المتعلقة بالاستقلال المؤسسة الولاية لسكيكدة فهي مكلفة في الإطار المخطط الوطني التنموي ب

- المساهمة في ترقية المبادلات الخارجية للبلاد
- تسير واستغلال المعدات ومنشات الولائية
- القيام بإعمال الصيانة التهيئة الميناائية
- عمليات النقل وتفريغ البضائع وربط السفن
- ضمان عمليات عبور الأشخاص والبضائع والعمل على تهيئة ظروف ملائمة لذلك كما تقوم بتقديم الخدمات للمؤسسات التي لها علاقة بالنقل البحري فهي أساسا هامة في الاقتصاد الوطني حيث تساهم بنسبه 25% من المبادلات التجارية الجزائرية وتأخذ هذه العملية مسارها صحيحا وناجحا بفضل التناسق الوطني بين المؤسسة وهيئات الجمال وتهدف المؤسسة الميناائية الى ما يلي:

- تقديم أحسن الخدمات لعملائها في ظل ظروف ملائمة وبتكاليف مناسبة
- المساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني؛
- 9 إلى تحقيق الأرباح وذلك لضمان استمراريتها ومتابعة نشاطها الاقتصادي؛
- مساعدة المؤسسات في عملية التسليم والاستيراد.

ثانيا- وظائف المؤسسة المينائية بسكيكدة:

بعكس المؤسسة الإنتاجية نجد ان المؤسسة البنائية مؤسسة خدمية يتمثل نشاطها الأساسي لتحديد الخدمات وبالتالي ليس لها مخازن استغلالها في تخزين البضائع لأعاده بيعها على حالها ولكن لديها مخازن تستخدمها لتخزين المواد والمواز والمعدات التي تستعملها لذاتها وتستغل بفائدة الزبائن الذين يضعون سلعهم كأمانه لدى المؤسسة ابين ان غاية الميناء هي عبور البضائع في أحسن الظروف المنائية التجارية والاقتصادية فان تحقيق هذه الغاية ينطلق وضع نموذج تنظيمي وتسيير ناجح وكذب عماد خدمات عامة عامر الوظائف الرئيسية الثلاث التالية

- وظيفة الصيانة والتطور
- وظيفة الاستغلال بمختلف أنواعها
- وظيفة الشرطة البنائية

وبالاضافة الى هذه الوظائف هناك وظيفتان هامتان هما

ا- وظيفة التسيير

ب- وظيفة الرقابة والمحافظة على الأملاك البنائية

واهم الأنشطة التي تمارسها المؤسسة:

- شحن وتفريغ البضائع
- الخدمات المساعدة للملاحة البحرية
- تسير الاستغلال العمومي والأملاك
- تنفيذ أعمال الصيانة وتسيير المنشات الولائية
- تنظيم حركة المرور والمحطة بصفر وكذا عملية التفريغ
- الوقاية من حرائق المنشات والملاحة البحرية التلوث
- الاستغلال الجيد لليد العاملة والمردود الجيد باستثمارات البنية التحتية

الفرع الثالث: الهيكل التنظيمي للمؤسسة المينائية لسكيكدة

إن وجود هيكل تنظيمي جيد داخل اي مؤسسة يعتبر الشيء الأساسي للسيد الفعال الذي يؤدي إلى تحقيق الأهداف الموجودة ضمن المخطط المرسومة حيث انه يقوم على تقديم الأعمال وتحديدك ويتحقق هذا داخل المؤسسة البنائية سكيكدة مديريات تعمل كل واحده بالتوجيه والإشراف والمتابعة من المديرية.

أولا- عرض الهيكل التنظيمي للمؤسسة المينائية:

يستعرض الشكل الموالي الهيكل التنظيمي للمؤسسة محل الدراسة

الشكل رقم(01): الهيكل التنظيمي للمؤسة المينائية بسكيكدة

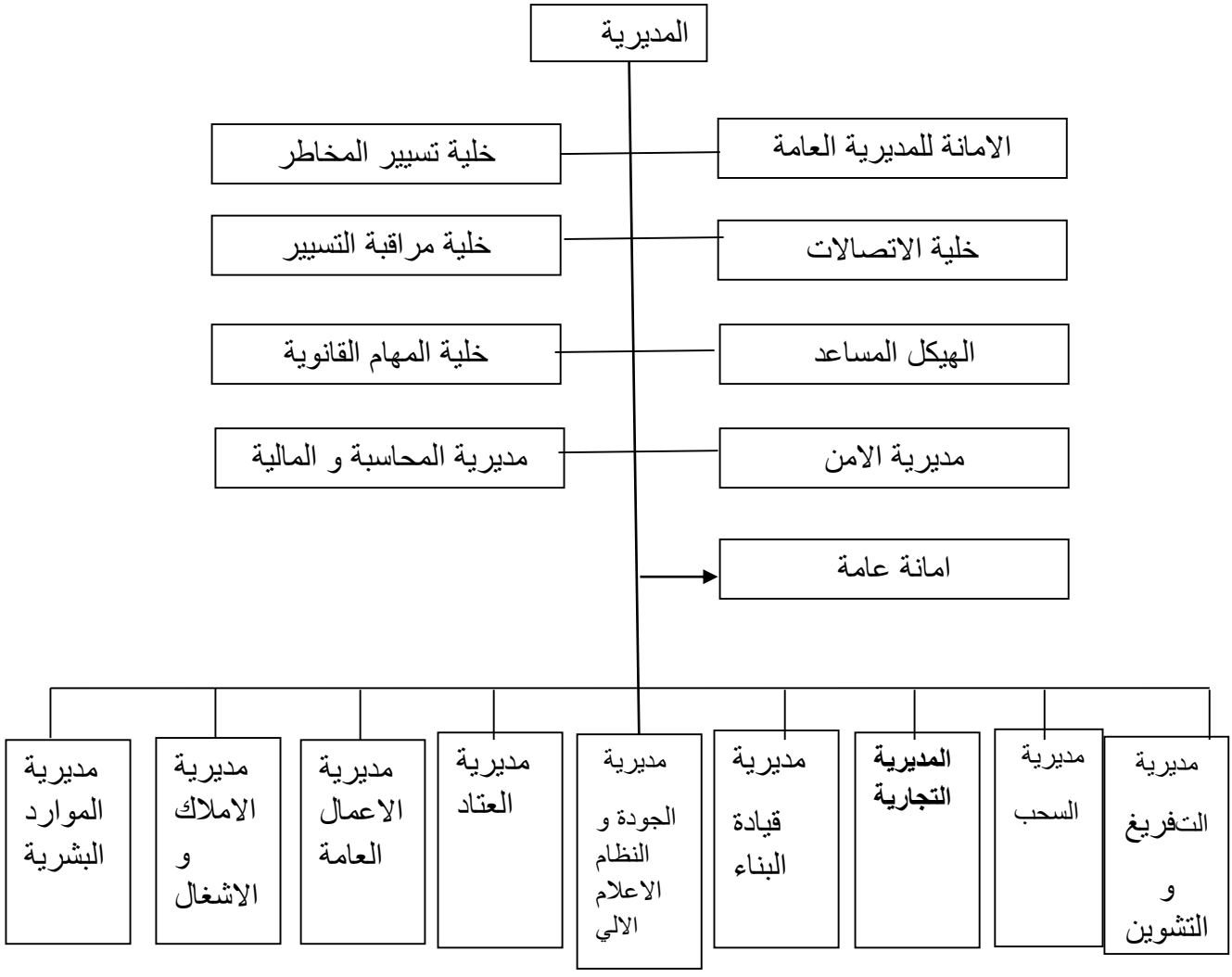

المصدر: من إعداد الطالبين اعتمادا على وثائق المؤسسة المينائية بسكيكدة

ويمكن شرح الشكل أعلاه بشكل مفصل كما يلي:

1- المديرية العامة تعتبر المديرية العامة للميناء مسؤولة عن سائر المديريات والمصالح الموجودة في المؤسسة

2- الأمانة للمديرية العامة وتتمثل مهامها فيما يلي

- تصنيف البريد القادم والمرسل من والى المسؤول
- السهر على عمليات التوجيه

3- مديرية الأمن وتتمثل مهام هذه المصلحة في

- المحافظة على امن وسلامة البضائع المتنوعة داخل الميناء
- المحافظة على الأمن ومراقبة الحركة داخل الميناء
- توجيه حركة المركبات داخل الميناء

4- خلية الاتصالات تضم ثلاث دوائر

- دائرة الاتصال ومصلحة الإعلام الآلي
- دائرة الدراسات وتضم مصلحة الدراسات ومصلحة مراقبة التسيير
- دائرة الأعلام الآلي تحتوي على مصلحة التطوير وتضم فروع البرمجة وخط تنظيم طرق الإعلام

5- مديرية التفريغ والتشوين تعتبر من اهم مديريات الميناء وذلك نتيجة لتعاملها المباشر مع البواخر القادمة على الميناء والمغادرة له علاوة على مساهمتها الكبيرة في رقم إعمال المؤسسة وتقوم بمجموعة مهام أهمها الإشراف على عملية الشحن والتفريق وذلك من خلال توفير آلات المناولة وافواج العمال والنقل والإحصاءات الخاصة بحركة المسافرين والبضائع داخل الميناء

6- مديرية السحب وتتمثل مهامها الرئيسية في:

مساعدة السفن في عمليتين الدخول الى البناء والرسم حتى الرصيد تتكون هذه المديرية من ثلاث مصالح مصلحة التجويد والتخطيط مصلحة السيادة البحرية مصلحة الاستغلال

7- مديرية الأملاك والإشغال تتمثل مهمتها في تطوير وتحديد مختلف الهياكل القاعدية لميناء من خلال القيام باستثمارات جديدة وصيانة الهياكل القديمة وتضم بدورها ثلاث مصالح مصلحة المحافظة على الأملاك مصلحة المنشات البحرية مصلحة المنشات الجديدة.

8- مديرية المالية والمحاسبة تعتبر مديرية المالية والمحاسبة والاهم مديريات المؤسسة وذلك من خلال صلاحيات المخولة لها كما تشرفوا على كافة عمليات المحاسبية والمالية للمؤسسة

ثانيا- عرض الهيكل التنظيمي للمديرية التجارية:

المديرية التجارية هي مديرية تقوم بتنفيذ انشطة المشروع التي توجة بدفع السلع وهي المسؤولة عن تسيير الهياكل القاعدية العلوية والتجهيزات المخصصة بالمجال العمومي وتقوم بمتابعة حركة البضائع واعداد المعلومات و الاحصائيات، وكما تقوم بعملية فوترة مختلف الخدمات المقدمة من طرف المؤسسة المينائية. وهي تضم قسمين أساسيين يمكن استعراضهما من خلال الشكل الموالي:

الشكل رقم (02): الهيكل التنظيمي للمديرية التجارية

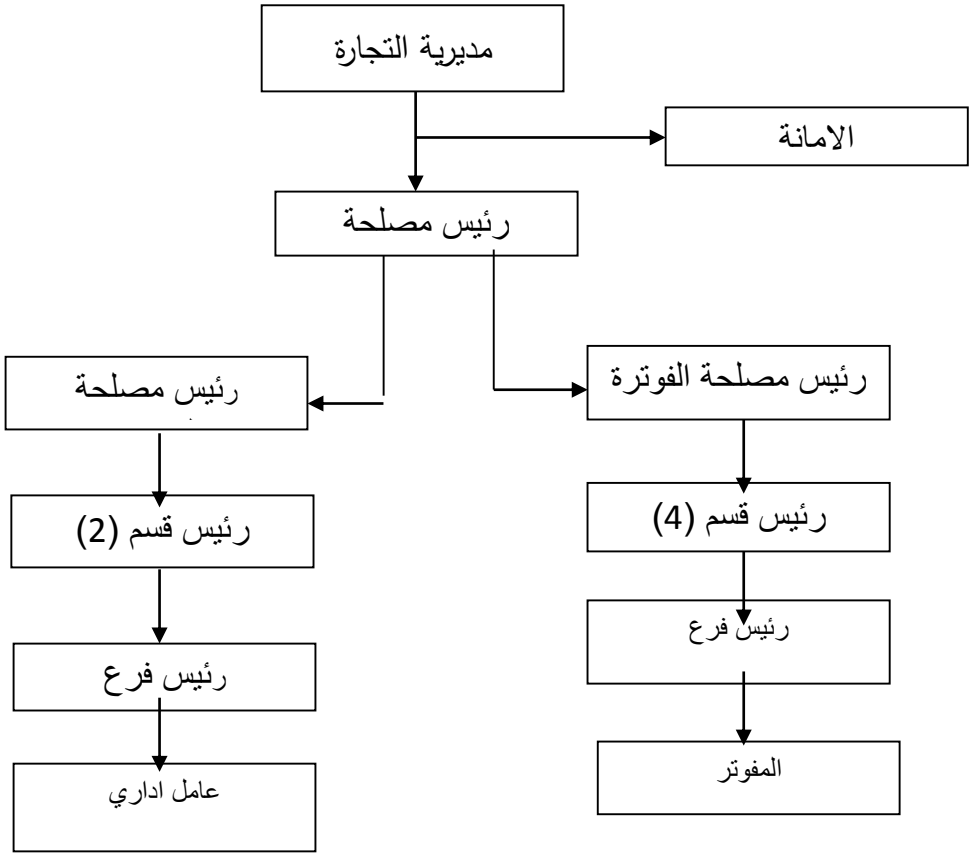

المصدر:من إعداد الطالبين اعتمادا على وثائق المؤسسة المينائية بسكيكدة

1- قسم الفوترة: ويضم:

- مصلحه فوترة الحاويات
- مصلحه فوترة الشحن والتفريق
- مصلحة فوترة البضائع
- مصلحة فوترة السحب البحري والإرشاد الجوي
- مصلحة فوترة حقوق الملاحقة
- مصلحة فوثرة استغلال الأملاك

2- قسم التسويق: ويضم:

1- مصلحة العلاقات مع الزبائن

2- مصلحة التغطية

* مهام مصالح الفوترة

- فوترة الحاويات تقوم عملية المشحونة من طرف البواخر
- فوتره الشحن والتفريغ تقوم بعملية فشرت الوسائل والآلات المستعملة من طرف البواخر والمطلوب من الزبائن للقيام بعمليه الشحن والتفريق وإرسال البضائع
- فوترة ايداع البضائع عملية موترة جميع البضائع الموضوعة على سطح الميناء قبل خروجها من الماء
- اوترة السحب والإرشاد البحري تقوم بفوترة عملية السحب البحري للبواخر العابرة للميناء وفوترة عملية إرشاد البواخر
- اثناء الدخول او الخروج وايضا عملية ربط البواخر اثناء رسومها بالمناء
- فترة حقوق الملاحة وهي تقوم بعملية ثوترية البواخر العابرة على سطح البحر
- فترات استغلال الاملاك تقوم هذه الاخيره بفوترة جميع الاملاك المستغلة من طرف الزبائن الموجود على سطح الميناء

المطلب الثاني: تقديم إدارة الجمارك بالمؤسسة محل الدراسة

الفرع الأول- مفهوم الجمارك:

تعددت التعاريف التي تمت صياغتها لكلمة الجمارك، وهي تعني لدى الكثيرين الضرائب الجمركية التي تفرض على السلع لدى دخولها الحدود الجمركية للدولة، وقد يطلقوها في بعض الحالات على الضريبة

وجباتها، وإن كان هذا المفهوم يضيق معنى الجمارك فعلى النقيض من ذلك هناك من ذهب إلى اعتبار الجمارك أكبر من ذلك فهي مجموعة من القواعد و النظم و الاتفاقات يتم تنفيذها وفق معايير دولية و وطنية عن طريق مؤسسات تنشئها الدول يطلق عليها إسم الإدارات الجمركية، وهو مفهوم ينصرف إلى معنى النظام الجمركي الدي يشمل مجموعة من العناصر والمتغيرات والتي منها الإدارة الجمركية .

أولا: تعريف الجمارك

غالبية التعاريف التي تمت صياغتها لإدارة الجمارك ربطتها بكوا جهازا أو إدارة أو هيئة مكلفة بمهام مراقبة التجارة الخارجية، وفي هذا السياق تعرف لجمارك ا الإدارة التي أوكل إليها مراقبة تطبيق الأنظمة الجمركية بشأن تحصيل الضرائب الجمركية المستحقة للخزينة العمومية و استيفاء الشروط و القيود الاستيرادية المقرر عليها، حماية للنظم الاقتصادية لكل دولة . و إن أي خرق لهذه التشريعات أو الإخلال او يمثل إخلال للنظام الاقتصادي الذي تحميه التشريعات الاقتصادية والذي تعد القوانين الجمركية من أبرزها وأهمها.

وهي هيئة من الهيئات الحكومية التابعة لوزارة المالية (ليست قاعدة عامة في كل البلدان) التي تعتمد عليها الدولة مكلفة بتحصيل الحقوق والرسوم المطبقة على السلع التي تجتاز الحدود الوطنية، كما أن إدارة مكلفة بمراقبة حركة السلع و المنتوجات و رؤوس الأموال عبر الحدود، و تسهر بكامل مكوا على تطبيق القوانين،واحترام التشريعات التي تنظم المبادلات الإقتصادية و تحركات الأشخاص و وسائل النقل البرية و البحري و كذا الجوية وكتعريف اخر هي جهاز للمراقبة ينظر إليها كمصلحة تقنية تعمل على تطبيق القوانين و محاربة الغش، ومن وظائفها تسهيل المبادلات للمتعاملين و تمكينهم من الحصول على سرعة أكثر في استكمال الإجراءات المطلوبة.

كما تعرف حسب موسوعة ويكيبديا إدارة جبائية وأمنية مكلفة خصوصا بتحصيل الحقوق والرسوم المترتبة عن دخول السلع الأجنبية إلى الإقليم الوطني وكذا الرقابة على أمن الحدود، وتنظم مهامها بموجب التشريعات الوطنية وكذا الاتفاقيات الثنائية والدولية مثل اتفاقيات التبادل الحر، وتشريعات المنظمة العالمية للجمارك.

وقد تولى قانون الجمارك الجزائري تعريف إدارة الجمارك في نص المادتين 28 و 29 منه على أا عبارة عن جهاز إداري يعمل على تطبيق و احترام التشريعات التي جاء ا القانون الجمركي التي تنظم المبادلات التجارية و تحركات الأفراد، فهي تمارس عملها في سائر الإقليم الجمركي وفق الشروط المحددة في هذا القانون .وما يستنتج من هذا التعريف أن الجمارك هي هيئة حكومية لها مصالح منتشرة في كل

الإقليم الجمركي خاصة على النقاط الحدودية، الموانئ، المطارات، حيث يتمثل نشاطها الرئيسي في حماية الاقتصاد الوطني، وتحصيل الحقوق والرسوم، كما أا مسؤولة عن تطبيق القوانين و الأنظمة الأخرى و احترام التشريعات التي تنظم و تراقب المبادلات الاقتصادية و تحركات الأشخاص من و إلى الدولة.

وغالبية التعاريف ركزت على المهام الأساسية للجمارك والتي نستنتج منها أن عمل الجمارك لا يقتصر فقط على حراسة الحدود و والمراقبة السلبية لحركة التجارة الخارجية، بل يتعدى ذلك إلى تكييف آليات الرقابة مع السياسة التجارية القائمة واتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لحماية وترقية الاقتصاد الوطني.و هذا من خلال تسهيل الإجراءات الجمركية، و محاربة الغش و التهريب، و الاستغلال الأمثل للأنظمة الجمركية على تطبيق التشريع الخاص لتجارة الخارجية عند الاستيراد و التصدير، و استعمال التعريفة الجمركية كأداة فنية لحماية الإنتاج المحلي من المنافسة الأجنبية.

الفرع الثاني: التطور التاريخي للجمارك

يطرح التساؤل ذا الخصوص عن ما إذا كانت الجمارك بمهامها لا بمسميا قديمة أم حديثة، وقد اتفقت جميع البحوث في هذا الموضوع على أن الجمارك ليست من مبتكرات هذه العصور القريبة، بل ترتبط نشأا بنشأة التجمعات البشرية المنظمة، سواء في شكل دول كما نراها اليوم، أو في شكل من التجمعات القديمة، و قد عرفتها التجمعات السابقة، و لجأت إليها في مختلف العصور و إن اختلفت غايتها ومهامها على ما نراه اليوم، فعرفت الضرائب الجمركية قديما عند المصريين وعرفت عند الفرس والروم واليون وكانت تفرض في شكل ضرائب على البضائع المستوردة لا بقصد حماية المصنوعات الوطنية وإنما كانت تعرف لعشور أو المكوس وتفرض على البضائع التي تمر لبلاد وهي عشر قيمة البضائع الداخلة للبلاد .

وتشير البحوث إلى أن الجمارك عرفت في العصور القديمة خصوصا عند الرومان و قد استخدموها لمكافحة تسلل العبيد دون تسديد الضرائب المفروضة، و كانت تفرض الضرائب الجمركية على البضائع سواء القادمة من خارج بلادهم أو التي يتم نقلها من مدينة إلى أخرى، و إن كانت غير بتة، حيث يمكن زدا حال الحاجة لسد خدمات الدفاع عن الوطن، أو القيام بمشاريع عامة.

وعرف القانون الروماني الجرائم الجمركية وكان التهريب مرتبطا ارتباطا وثيقا لتجارة بين الدول. وكان يوليوس قيصر أول من جعل الضريبة الجمركية المسماة لعشور شاملة لجميع انحاء الامبرطورية

الرومانية .واستمر العمل لضرائب الجمركية كنسبة من قيمة السلعة للسماح لها بدخول البلاد أو الخروج منها في العديد من الدول في فترة العصور الوسطى كإنجلترا وفرنسا.

أما في العصر الإسلامي فقد كانت الموارد المالية في صدر الإسلام مقتصرة على الزكاة والغنائم والخراج والجزية، وفي عهد عمر بن الخطاب عرفت الدولة نظام العشور لمفهوم السائد عند الرومان أي الضريبة الجمركية وسبب ظهورها هو رسالة والي الكوفة (أبو موسى الأشعري) التي أرسلها الى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب يستفسر فيها ماذا يفعل مع تجار دار الحرب دخلوا دار الإسلام (أي بلاد المسلمين) متاجرين في حين ان المسلمين تؤخذ منهم جزية على ما يحملونه من بضائع اذا دخلو دار الحرب متاجرين (أي البلاد التي بينها وبين المسلمين حرب) فأمره الخليفة عمر بن الخطاب أخذ العشور من تجار دار الحرب أسوة بما يفعلونه مع مع المسلمين وأخذ نصف العشر من الذميين عندما يدخلون ببضائعهم الى الدولة الإسلامية وربع العشر من المسلمين كضريبة جمركية عند دخول البضائع الى الدر الإسلامية.

وعرف العثمانيون، الضرائب أو الرسوم الجمركية لرسوم الأميرية و كانت تجبى عن البضائع المستوردة، و كانت رسوم محددة بصورة عامة بمعدل قيمي حتى ايار الدولة العثمانية .

وكانت الغاية من هذه الضرائب، سد الأعباء العامة الناتجة عن حفظ الأمن في داخل الإمبراطورية، حيث كانت فئات الضريبة الجمركية تحدد في الاتفاقات التي تعقد مع الدول الأخرى، و قبل ايار الدولة العثمانية، كان هناك نوع من المعاملة الخاصة للدول الأجنبية، حيث تم منح امتيازات للأجانب و السلع المتبادلة معهم، وفقا للاتفاقيات المعقودة، حيث عقدت انجلترا اتفاقية تجارية و سلام مع الدولة العثمانية سنة 1579 و حصلت بموجبها على امتيازات تجارية و جمركية.

و قد بقيت هذه التشريعات و الضرائب الجمركية، حتى ايار الدولة العثمانية، و مع احتلال البلاد العربية من قبل المستعمر الأوروبي، جاء بضرائبه وفق تشريعاته، حيث اعتبرت البلدان المستعمرة جزء من كيانه ، يسري عليها ما يسري على بلدانهم من ضرائب، و قوانين معروفة لتشريعات الجمركية.

الفرع الثالث– نشأة و تطور إدارة الجمارك الجزائرية:

نظرا لأهمية الجزائر لنسبة للسوق الفرنسية، عملت فرنسا على توجيه السياسة التجارية الخارجية للجزائر نحوها، وابتدأت سنة 1835 في تطبيق القوانين الفرنسية في مجال الجمارك على علاقات الجزائر لخارج،

وأعفيت السلع ذات الأصل الفرنسي من الضرائب عند دخولها الجزائر، أما السلع الأجنبية الأخرى فأخضعت للضرائب المعمول بها في فرنسا، وبموجب القانون الصادر في 17 جويلية 1867 طبق الاتحاد الجمركي بين الجزائر وفرنسا.

وكان قطاع الجمارك في الجزائر يسير من طرف المديرية العامة للجمارك لجزائر، التي كانت تعمل تحت وصاية و رقابة المديرية العامة للجمارك بفرنسا، و الغرض من ذلك هو الإبقاء على سيطرة السلطة الفرنسية على الإدارة الجزائرية. كما كانت للمديرية العامة للجمارك لجزائر، مديرية جهوية كما كان لها مكاتب جمارك تابعة للمديريات الجهوية واستمر الحال عليه طوال فترة الاحتلال الفرنسي.

غداة الاستقلال، لم تكن الجمارك سوى مصلحة من المصالح التابعة للهيئة التنفيذية المؤقتة في افريل 1963، و المتعلق بتنظيم وزارة المالية، التي تضمنت ضمن هيكلها مديرية مركزية ضمت مصلحة مكلفة لتحويلات الخارجية والجمارك، وفي 15 ماي 1963، صدر قرار وزاري حدد مهام المديرية المختلطة، و انبثقت عنها مديريتان فرعيتان منفصلتان و هما المديرية الفرعية للجمارك و المديرية الفرعية للتحويلات الخارجية.

بدأت منذ ذلك التاريخ، تتضح الرؤية أمام جهاز الجمارك، بعد أن حددت مهامه كمديرية فرعية مقتصرة على التشريع و المنازعات الجمركية، و الموظفين مع تنظيم المصالح . ومع صدور المرسوم رقم 64-279 بتاريخ 04/09/1964، أنشئت المديرية الوطنية للجمارك الجزائرية، و لتالي تم تحويل الجمارك من مديرية فرعية إلى مديرية وطنية، مع بقاءها محدودية الاستقلالية في التسيير و الاعتمادات، تشرف على 34 مصلحة خارجية متواجدة على مستوى الولايات (تابعة للوالي فيما يخص تسيير الاعتمادات و الأجور و غيرها).

إن عملية تحسين هياكل الجمارك، رافقه صدور قانون الجمارك سنة 1979، الذي أصبح يمثل الركيزة و الوثيقة التشريعية المرجعية، التي من خلالها تمارس الجمارك مختلف مهامها و أيضا لتشجيع الجمارك على تعزيز دورها أكثر و مسايرة التطور العام للدولة، و لتالي تسهل عليه تحقيق الأهداف المسطرة له. .ومن خلال المرسوم الرسي رقم 82- 238 المؤرخ في 17جوان،1982 تم ترقية القطاع الجمركي من مديرية وطنية إلى مديرية عامة، تتميز لاستقلالية الإدارية والمالية، حيث يمثل هذا التاريخ للجمارك الانطلاقة الفعلية و الحقيقية نحو إنجاز المهام الموكلة لها وفقا لقانون الجمارك، و التوجهات السياسية العامة للدولة و تبعا لتوجهات السياسة الاقتصادية الوطنية.

الفرع الرابع: مهام وصلاحيات إدارة الجمارك

أشار قانون الجمارك الجزائري من خلال المادة الثالثة منه إلى مهام إدارة الجمارك بصفة عامة، حيث ورد نص المادة كما يلي: تتمثل مهمة إدارة الجمارك على الخصوص فيما يلي:

- لقد أشار قانون تطبيق قانون التعريفة و التشريع الجمركيين
- السهر عند الاستيراد و التصدير على تطبيق التشريع الخاص لتجارة الخارجية و التشريع الذي يضبط العلاقات المالية مع الخارج و مراقبة ذلك.
- السهر على مراقبة الحدود و أنواع النشاط البحري و نشاط الموانئ في المجال الجمركي
- إعداد إحصائيات التجارة الخارجية
- السهر طبقا للتشريع على حماية الحيوان و النبات و التراث الفني و الثقافي.

الفرع الخامس: مجال نشاط إدارة الجمارك

وللقيام بالمهام سالفة الذكر تمارس إدارة الجمارك عملها في سائر الإقليم الجمركي وفق الشروط المحددة في قانون الجمارك، و تنظم منطقة خاصة للمراقبة على طول الحدود البحرية و البرية، و تشكل هذه المنطقة النطاق الجمركي، حيث يمثل هذا الأخير. كامل التراب الوطني، أين تقوم إدارة الجمارك بممارسة النشاطات المحددة طبقا للقانون.

يشمل النطاق الجمركي، منطقتين، الأولى متعلقة بمنطقة بحرية، التي تتكون من المياه الإقليمية المنطقة المتاخمة لها ، CONTIGUË ZONE) المياه الداخلية . كما هي محددة في التشريع الجمركي المعمول. أما الثانية تخص منطقة برية تمتد على الحدود البحرية من الساحل الى خط مرسوم على بعد 30 كلم منه و على الحدود البرية من حد الاقليم الجمركي الى خط مرسوم على بعد 30 كلم منه عند الضرورة و تسهيلا لمكافحة الغش الجمركي، يمكن تمديد عمق المنطقة البرية من ثلاثين كلم إلى غاية ستين كلم، كما أنه يمكن تمديد هذه المسافة إلى أربعمائة كلم في الولايات التالية: تندوف، أدرار و تمنراست.

يمكن الإشارة من خلال ما سبق انه يمكن عن طريق المهمة الجبائية تحقيق بعض المهام الاقتصادية فهناك تداخل في الأهداف والغات، حيث تسعي الدول للحد من فرض الضرائب الجمركية على الصادرات تشجيعا للصناعة المحلية , ففي العديد من الدول لا تخضع البضائع الصادرة للضرائب

الجمركية إلا فيما ندر، أما الضريبة على الواردات فتمثل سلاحا هاما في تنظيم التجارة الخارجية وفق الأهداف التى تعينها الدولة ومنها الضريبة المانعة التي دف إلى منع استيراد سلع أجنبية معينة وتصل نسبة التعريفة عليها لمستويات قياسية في بعض البلدان وهناك الضريبة الحامية وهي ضريبة جمركية ذي اثر فعال حيث دف إلى حماية الصناعة المحلية الناشئة،ولكن من المهم أن تقتصر على الصناعات التى تتوافر فيها مقومات النجاح وان تكون هذه الحماية مؤقتة.

المبحث الثاني: دراسة حالة نظام العبور و دورها في ترقية التجارة الخارجية

سنتناول في هذا المبحث دراسة حالة حول العبور نحو الداخل كونه شكل من أشكال العبور الذي هو محل دراستنا. حيث جاء هذا بكيفية تقديم البضاعة محل العبور وهي قادمة من الصين متجهة الى الجزائر بعد طلب من المستورد، ثم تناولنا الإجراءات المتبعة لذلك.

لكن قبل الخوض في الحديث عن عملية تقديم البضاعة محل العبور، إرتأينا الحديث أولا عن كيفية عمل نظام العبور الوطني والدولي والامتيازات التي يمنحها للمتعاملين فتساهم في ترقية التجارة الخارجية.

المطلب الأول:نظام العبور الوطني والدولي

الفرع الأول: العبور الوطني البري

نظام العبور الوطني يأتي على ثالثة أنواع من العبور، وهي: العبور البري والعبور الجوي وعبر السكك الحديدية.

أولا- العبور البري (D14)

الإجراءات اللازمة بمكتب الدخول (الانطلاق):

في هذا المكتب يجب على مفتش الصحة أن يضمن بأن الإجراءات آلاتية متوفرة أو محققة، وهي:

- إيداع التصريح

- فحص البضائع

إيداع الكفالة (المادة 61 من القانون 98-10 المؤرخ في 22 اوث 1998 .يحدد كيفيات تطبيق المادة 118 من بقانون الجمارك ص42)

1-**إيداع التصريح (D14)**

ان التصريح المقدم يجب أن يكون موقعا من طرف مالك البضاعة أو الناقل أو وكيل العبور، حتى يتحمل كامل المسؤولية في حالة ظهور أي مخالفة جمركية. (المقرر المؤرخ في 3 فيبراير 1999. يحدد كيفيات تطبيق المادة 118 من قانون الجمارك ص 93)

يحتوي هذا التصريح على المعطيات الخاصة بالبضائع محل العبور (النوعية، عدد الطرود، الوزن، القيمة،...الخ) وهوية صاحبها، مع تعيين المسلك المتبع والوقت المستغرق، والمهم مراقبة الكفالة التي تضمن عملية العبور (مراقبة وثائقية) هذا التصريح لا يصدر في مكتب الدخول (الانطلاق) .

2-**الوثائق المرفقة للتصريح المفصل:**

-الفاتورة أو الفواتير: مراعاة الوزن، عدد الطرود، القيمة

-تصريح البلد المصدر

-وثائق وسيلة النقل

-رخصة التنقل الصادرة عن مصالح الوالية

- وثائق الهوية للسائق (جواز السفر عند العبور ولدى الجمارك في حالة كون السائق غير مقيم)

-سند إيداع الكفالة (أصلي)

- بيان تسديد حق استعمال الطريق من طرف الناقلين غير المقيمين ، مسلم من طرف مديرية النقل

3-**تسجيل التصريح:**

في حالة التأكد من توفر جميع الوثائق المرفقة للتصريح يقوم مفتش الجمارك بإجراءات التسجيل وبعدهايوجه هذا التصريح الى مفتش الفحص.

4-**فحص البضائع:**

عملية الفحص إجبارية وتكون دقيقة وكلية من حيث مراقبة النوعية والوزن وعدد الطرود، وتدون كل هذهالمعلومات على وثيقة الرقابة، حتى يتسنى لقابض الجمارك حساب قيمة الكفالة محل الإيداع التي تضمنعملية العبور من جميع المخاطر.

5-الكفالة:

يتم حساب مبلغ الكفالة وفقا للمعلومات المدونة على وثيقة المراقبة، وتبعا لمدى قابلية وسيلة النقل للتشميع، أي إذا كانت الوسيلة قابلة للتشميع يكون مبلغ الكفالة عاديا، إما في حالة عدم القابلية يكون هذا النقل مرتفع أو تعجيزي،وهذا لتفادي كل محاولات الغش.

وأمر لإيداع الكفالة، يصدر ويوقع من طرف القابض، وبعدها يسلم الى وكيل العبور ليقوم بدفع المبلغ المحسوب في بنك جزائري.

6-متابعة سندات الكفالة

كل المكاتب المفتوحة لعمليات العبور تخضع تحت تصرفها لسجل خاص، لتسجيل سندات الكفالة، ويكونمؤشرا أو مرقما من طرف القابض.

وبعدها يقوم المفتش المكلف بالفحص والمعين من طرف السيد رئيس مفتشيه ألأقسام المختص إقليميا بمراقبة محتوى التصريح بدقة، حتى يتسنى لمكتب الوصول التعرف بكل سهولة على البضائع المقدمة.ثم يقوم المفتش المذكور أعلاه وبعد الانتهاء من المرحلة السابقة، بوضع التشميع على وسيلة النقل أو المغلفات ان تطلب ألأمر، كما يمكن له أن يطلب بتبديل أو تصليح المغلفات الضائعة أو المتلفة. (-القانون رقم 98-10 المؤرخ في 22 اوت 1998- المادة 61 –المتعلق بالنقل برا المتضمن قانون الجمارك ص 48)

7-تعيين المسلك (المسار) وتحديد الوقت المستغرق:

يجب على مكتب الانطلاق (الدخول) القيام بتعيين المسار المتبع من طرف وسائل النقل المحملة بالبضائع المعنية من طرف الانطلاق، وبهذه ألأخيرة يقدم الناقل التصريح هذه ألأخيرة بجميع مكاتب المرور شرط أن تمر لأعوان الجمارك، إضافة الى هذا يقوم مكتب الانطلاق بتحديد المدة القصوى التي يمكن استغراقها لقطع هذا المسار، ويتم هذا بفضل مراعاة حالة وسيلة النقل وحالة ألأحوال الجوية.

ثانيا: الإجراءات المطبقة في مكتب الوصول:

1-تقديم البضائع فور الوصول:

فور وصول وسيلة النقل المحملة بالبضائع المعنية بالعبور، على أعوان هذا المكتب التأكد من التشميع والوقت المحدد.

2-معاينة المصلحة عند الوصول:

يستوجب على مفتش الفحص التأكد من صحة بعد مراقبة وتسجيل التصريح المفصل-D14- وثائق وسيلة النقل.

3-تصفية التصريح ومراعاة عملية خروج البضائع:

يقوم مفتش الفحص بمراقبة سالمة التشميع وكذا عليه أن يدون ملاحظاته في الخانة المخصصة لذلك في التصريح.

-بعدها يقوم بتسليم التصريح الى مصالح الفرق لتسجيل وسيلة النقل في سجل الخروج.

-ثم يسلم الى عون الرقابة المكلف أو المعين لوضع تأشيرة الخروج والتأكد من المغادرة الفعلية لوسيلة النقل من التراب الوطني، و في حالة عدم تجاوز مكتب الخروج مع الجمارك ألأجنبي على المصلحة تخصيص عون مرافقة لوسيلة النقل الى غاية الوصول الى هذا ألأخير.

4-إعادة إرسال نسخة العودة:

في حالة مغادرة وسيلة النقل التراب الوطني، على قابض الجمارك المختص بمكتب الوصول القيام بما يلي:

-مراقبة تسوية كل التفسيرات المدونة في التصريح

-إرسال نسخة من التصريح بعد التصفية فيكشف إرسال تلكس في نفس اليوم إلى قابض الجمارك مكتب الانطلاق

5-تشخيص ألأعوان:

التوقيع مع وضع الختم الشخص ي من طرف ألأعوان المكلفين (الاسم، الرتبة، التوقيع) بمراقبة عملية خروج أو مغادرة وسيلة النقل إلاقليم الوطني باتجاه الخروج، وهذا أيضا بالنسبة لأعوان المراقبة عقد قانوني (المقرر المؤرخ في 3 فيبراير 1999 يحدد شكل التصريح و البيانات التي يجب ان يتضمنها ص64)

ثالثا: رفع اليد عن الكفالة:

عند التأكد من وصول نسخة العودة من التصريح والتلكس، ومن كل المعلومات المدونة عليها و التي تثبت أن عملية العبور تمت في أحسن الظروف، يقوم القابض الرئيس ي بمكتب الانطلاق بمنح رفع اليد عن الكفالة بملأ شهادة مخصصة لذلك،يوقع عليها شخصيا و موجهة للبنك المقصود السالم قيمة الكفالة وقت م اشاء.

رابعا: في حالة عدم إتمام لإجراءات في مكتب الوصول:

بعد استنفاذ مدة الوقت المحدد لعملية العبور، ولم ترسل نسخة العودة من التصريح إلى مكتب الانطلاق،وبعد انقضاء مدة2أيام فعلى قابض الجمارك بهذا المكتب إرسال تلكس إلى مكتب الوصول طالبا فيه معلومات أو استفسارات عن العملية.

الفرع الثاني: العبور الجوي

فيما يخص نظام العبور الجوي بإجراء مبسط وضع لاستخدام وثيقة وحيدة لاستعمالات متعددة و تدعىهذه الوثيقة بوثيقة العبور، هذه ألأخيرة تعوض عدة وثائق منها:

D5 المناقلة باتجاه مطار جوي خارج إلاقليم الجمركي

D80على متن طائرة تصدير

D86على متن طائرة المنتوجات خاضعة لرسم داخلي تصدير

أولا: استعمال وثيقة العبور:

تستعمل هذه الوثيقة بدال من التصريح المفصل فيما يخص أنظمة العبور الوطني و المناقلة نحو بلد خارجي

ثانيا: الإجراءات في مكتب الإرسال (الانطلاق):

-وثيقة العبور:

طلب رخصة استعمال وثيقة العبور يقدم في أربعة نسخ:

نسخة توجه الى شركة النقل الجوي. (AIR ALGERIE)

-نسخة تودع لدى مصالح الجمارك بمكتب الإرسال أما النسختين المتبقيتين ترافق البضائع الى مكتب الوصول

-التسجيل:

تسجل وثيقة العبور من طرف مفتش الفحص على السجل للسماح بالمتابعة والتصفية.

ثالثا: الإجراءات في مكتب الوصول:

في هذا المكتب يسجل مفتش الفحص وثيقة العبور على السجل، ويعيد إرساله الى مكتب الإرسال (الانطلاق)إحدى النسختين المرافقتين للبضائع مجال ومدونا عليها كل المعاينات و الملاحظات المكتشفة والمترقبة (القرار رقم 73/م ع ج المؤرخ في 2002/09/16. المتعلق بالعبور الجوي)

رابعا: التصفية:

بعد استلام وثيقة العبور المعاد إرسالها من مكتب الوصول، يقوم المفتش المكلف بالعملية على مستوى مكتب الإرسال بتصفية مختلف بيانات الإنزال المرافقة على السجل المخصص لذلك.

الفرع الثالث: العبور عبر السكك الحديدية

يغطي نظام العبور للبضائع عبر السكك الحديدية عملية النقل في كافة أنحاء التراب الوطني.

-من مكتب دخول على الإقليم الجمركي باتجاه مكتب حدودي (خروج)، العبور المباشر

-العبور المباشر عبر السكك الحديدية معلق مؤقتا بموجب الإرسال 2582/م ع ج /م131 بتاريخ 1992/09/22 الصادر عن الوزارة المنتدبة للميزانية

-من مكتب دخول نحو مكتب داخلي.

-من مكتب داخلي نحو مكتب داخلي آخر(تبادل ما بين المستودعات).

الشركة الوحيدة المخول لها هذا النوع من العبور هي الشركة الوطنية للنقل بالسكك الحديدية (SNTF) (ولها

كامل المسؤولية من حيث الالتزامات المكتتبة اتجاه أدارك الجمارك. (الارسال 2582/م ع ج /م131 بتاريخ 22-09-1999.الصادر عن الوزارة المنتدبة للميزانية)

أولا /**واجبات المستفيد من هذا النظام**

القيام بما يلي: (SNTF) على الشركة

-اكتتاب تعهد عام سنوي دون كفالة لدى جميع المكاتب الجمركية المختصة للقيام بعملية العبور.

-وضع مستودعات تحت تصرف إدارة الجمارك لتخزين الاستفادة من نظام آخر. بضائع في انتظار

ثانيا /**تطبيق النظام**

1-التصريح

ان الاستفادة من هذا النظام تتطلب اكتتاب تصريح مرفق بتعهد دون كفالة من طرف شركة في المكتب الجمركي لانطلاق (مكتب حدودي أو داخلي)،SNTFالنقل عبر السكك الحديدية ومن خلاله تلتزم بتوصيل وتقديم البضائع على حالها بوجود التشميع الجيد بالإضافة إلى احترام آلا جال القانونية.

بدلا من الرمز أو النموذج المستعملD30 بالنسبة للتصريح الخاص بالعبور عبر السكك الحديدية أعطوا له (الرمزTF D30النهائي.) وهذا لتفادي كل تشابه بينه وبين نظام النهائي يوقع تصريح هذا العبور من طرف ممثل شركةSNTF. المعتاد، ويكون صادر في ثالث نسخ النسخة الثالثة من التصريحTF D30يجب أن تملأ.

-مبدئيا يصدر لكل عربة تصريح على ألأقل، غير أنه ومن باب التسهيل أو التبسيط و في الشحن المتجانس المركب من عدة عربات تحت نظام العبور يسمح بإصدار تصريح واحد يغطي هذه العملية.

2- الوثائق المرفقة للتصريح:

-نسخة من رسالة العربةlettre de voiture

-نسخة أو نسخ من التصريح المفصل الصادر عن المرسل

-القانونية نسخة أو نسخ من الفواتير (الارسال 2582/م ع ج /م 131 بتاريخ 22-09-1999. الصادر عن الوزارة المنتدبة للميزانية)

3- المكاتب المفتوحة بالنسبة للعبور:

في إطار استثنائي وفي انتظار انجاز محطات سكك حديدية خاضعة لرقابة جمركية،التي تستوفي أو تستجيبة للشروط القانونية الخاصة بالرقابة وتخزين البضائع، نقل البضائع عبر السكك الحديدية فيما يخص مرخص إلا باتجاه المحطات (إرسال 1558/م ع ج /م131 بتاريخ 26-06-1993)

المحطات المعنية/

مغنية- وهران -سيدي بلعباس -الجزائر (حسين داي)-البليدة-قسنطينة-عنابة-سطيف- بجاية-سوق اهراس

4- البضائع المستثناة من الاستفادة من هذا النظام:

-التقليد في مجال المطبوعات

-البضائع التي تحمل عالمات تصنيع مزودة ذات أصل وطني

-الكتب والمؤلفات وألا فلام وكل المنتجات التي تمس بالفكر و الصحو العمومية

- المخدرات وكل أنواع المنتجات المخدرة والتي تؤثر على صحة ألامة (ارسال 1558/م ع ج/م131 بتاريخ 26-06-1993)

5- أمتعة المسافرين:

فيما يخص أمتعة المسافرين غير القاطنين والمنقولة تحت نظام العبور عبر كامل السكك الحديدية وذات الطابع التجاري، على المسافر تقديم التصريح D15مرفق بكفالة في نفس الشروط المتعلقة بنظام العبور البري.

6-: مقاييس العربات:

-يجب أن تكون العربات الهيئة للنقل مصنوعة بطريقة تسمح بالغلق السهل والمؤمن وهذا لتفادي محاولات التهريب والغش.

-يجب أن تكون هذه العربات مثبتة بطريقة جيدة حتى يستحيل فتحها بعد إغلاقها.

-العربات المفتوحة يسمح استعمالها الا في حالة البضائع المتجانسة ذات الرسم الضعيف أو في حالة البضائع ذات الحجم الكبير والسهل للتعرف عليها (ارسال 1558/م ع ج/م131 بتاريخ 26-06-1993)

ثالثا-الإجراءات المطبقة في مكتب الدخول (انطلاق)

1: التصريح:

على مفتش الجمارك في مكتب الدخول أو الانطلاق المعني بعملية العبور أن يتأكد من أن:

في ثالث نسخ: (D30 TF) أودعت تصريح-الشركةSNTF:

في حالة مكتب الدخول: في حالة بضائعة مستوردة من الخارج باتجاه مكتب داخلي أو في حالة عبور مباشر مرورا بالإقليم الوطني.

المعلومات والمعطيات المدونة على التصريحD13TFتكون متوافقة مع المعطيات ألأخرى المسجلة علة وثائق بالنسبة للبلد المجاور، ويكون التصريح الخاص بالتصدير بالنسبة للبلد المجاور يكون التصريح D30TF موقعا أو ممضيا من طرف ممثل شركةSNTFالمكلف بذلك.

2: **تسجيل التصريح:D30TF**

بعد المراقبة الوثائقية للتصريح من طرف مفتش الجمارك، يقوم هذا ألأخير بإجراءات التسجيل على السجل المرقم والمؤشر من طرف رئيس مفتشيه ألأقسام المختص إقليميا.(ارسال 1558/م ع ج/م131 بتاريخ 1993-06-26)

3: الفحص:

بعد تسجيل التصريح، يقوم مفتش الفحص بمراقبة وفحص العربات والبضائع، وكذا التأكد من الوثائق المرفقة للتصريح تخص العربة المعنية.

إذا كانت عملية العبور تتعلق بتصدير أو إعادة تصدير، يجب أن تكون عملية الفحص منفذة بمراعاة القواعد العامة المتعلقة بفحص البضائع المصرحة بالتفصيل.

ما عدا في حالة احتمال وجود تجاوزات يقوم مفتش الفحص بمراقبة دقيقة للبضائع وبعدها يضع تشميع جديد.

4: التشميع:

بعد فحص العربات، يضع مفتش الفحص تشميعا جديدا، مع العلم أن أعداد وأرقام التشميع بطريقة واضحة ومقروءة وفي حالة اكتظاظ التصريحD30 TF تدون على ظهر التصريح بمختلف الملاحظات المسجلة، تدون أعداد وأرقام هذه ألأخيرة بوضوح على النسخة الرابعة وعلى الشكل آلاتي:

وضع على العربة رقم (...) التشميع

وهذه الملاحظات المدونة تكون دائما متبوعة بوضع اسم ولقب وتوقيع المفتش القائم بالمهام بالإضافة الى وضع ختمه الشخصي بكل وضوح.

5: متابعة التصريح:D30 TFورفع البضاعة

بعد الانتهاء من المرحلة السابقة، يقوم عون الفرقة التجارية بإعطاء إشارة الانطلاق بعدما يدون على التصريح تاريخ ووقت الانطلاق بالإضافة الى الاسم واللقب على الإمضاء، حينها يقوم المفتش بإرسال

نسخة من هذا التصريح الى المصلحة القائمة بمتابعة الضمانات المكلفة في مكتب الانطلاق الذي بدوره يعلم بواسطة تلكس في نفس اليوم مكتب الوصول.

التي يجب أن تقومSNTFأما فيما يخص النسختين المتبقيتين من التصريح تسلم الى الشركة واحدة منها المكتب الوصول وقت تسليم الإضاعة والاحتفاظ بالأخرى لإغراضها.

رابعا/الإجراءات أثناء التنقل (في الطريق)

خلال الطريق وعند التوقفات المطولة للقطار في بعض المحطات، يجب أن تتم بعض الإجراءات التي تستدعي تدخل مصالح الجمارك للقيام بما يلي:

-تأكد مفتش الفحص من سالمة مجمل وحدات التشميع.

-تدون كل أمل ألحظات المرتقبة في نسخة التصريح الرابعة.(ارسال 1558/م ع ج/م131 بتاريخ 26-06-1993)

-في حالة حدوث أي حاد ثقد يعرض وحدات التشميع لإلتالف، على الشركةSNTFأن تعلم في المحطة القادمة مكان تواجد مصالح الجمارك التي بدورها تقوم بوضع وحدات تشميع جديدة.

في حالة اكتشاف أتالف في وحدات التشميع أثناء الطريق وقبل الوصول الى المحطة القادمة من مكان تواجد مصالح الجمارك، على معاينة يسلمه ألعنوان جميع ما حدث في محضر ئيس المحطة وضع تشميع جديد وذكر الجمارك في المحطة المقبلة (ارسال 1558/م ع ج/م131 بتاريخ 26-06-1993)

-المناقلة

-يمكن أن تحدث عملية الناقلة تحت هذا النظام، ومثل هذه العمليات ال تستدعي وجود وعالمة هوية بين المستفيد من هذا النظام و المسؤول عن نقل البضائع (الشركةSNTF)،و هذا سواء في حالة تجميعها أوتفريقها.

-وسيلة تقل وتحويلها من عربة الى أخرى ال تستدعي عملية مناقلة. الحاويات تعتبر

-في حالة وقوع حادث يتكفل أعوان مكتب الجمارك ألأقرب بالحراسة أثناء القيام بعملية النقل الناجمة عن هذا.

-وسيلة النقل الجديدة على جميع الضمانات المستوجبة أو اللازمة أو المقبولة. تتوفر

خامسا–الإجراءات بمكتب الوصول

1: تقديم البضائع:

تزامنا مع وصول البضاعة المشمعة في آلاجال المحددة قانونا، على مصلحة الجمارك بمكتب الوصول الحرص

من طرف مكتب الانطال على استلام نسخة العودة من التصريح واملؤشرق التي بحوزة شركة النقلSNTF

2: تسجيل التصريح:D30TF

بعد المراقبة الوثائقية للتصريح من طرف مفتش الجمارك يقوم الأخير بإجراءات التسجيل على السجل المرقم المؤشر من طرف رئيس مفتشيه الأقسام إقليميا(ارسال 1558/م ع ج/م131 بتاريخ 26-06-1993)

3: فحص التشميع:

بعد فحص العربات يضع مفتش الفحص تشميعا جديدا مع العلم ان أعداد و أرقام التشميع بطريقة واضحة و مقروءة في حالة اكتظاظ التصريح D30TF تدون على ظهر التصريح بمختلف الملاحظات المسجلة .تدون أعداد و أرقام هده الأخيرة به وضوح على النسخة الرابعة على الشكل الاتي

وضع على العربة رقم(...) التشميع

وهده الملاحظات المدونة تكون دائما ممنوعة بوضع اسم المراقب و توقيع المفتش القائم بالمهام بالإضافة الى وضع ختمه الشخصي بكل وضوح.

4: التصفية:

–عند إتمام الإجراءات المذكورة أعاله يقوم رئيس متفشية أقسام الجمارك بإبلاغ زميله بمكتب الدخول بوصول البضائع عن طريق إرسال تلكس.

وعليه تعتبر التعهدات المكتتبة قد نفذت بعد التقدم القانوني للبضائع المنقولة الى مكتب الوصول ووضعها بمستودع جمركي بعد المراقبة يقوم مفتش الفحص بتدوين ملاحظاته المعينة على التصريح، بالإضافة الى ذلك يسجل اسمه ولقبه والإمضاء مع وضع ختمه الشخص ي وهذا بطريقة واضحة ومقروءة علة شهادة التعرف.

وبعدها تودع البضائع بالمخزن أو المستودع الجمركي بواسطة شهادة دخول لإليداع صادرة عن مصالح الفرقة للتجارة، كما يدون على هذه ألأخيرة بدقة اسم ولقب والختم الشخص ي للعون القائم بذلك.

–في حالة عدم وجود مخازن أو مستودعات جمركية تسجل كل المعاينات والملاحظات على النسخة الرابعة من التصريحD102

المطلب الثاني: تقديم البضاعة محل العبور

الفرع الأول: معلومات طرفي العملية

في يوم05–05–2024 تم دخول بضاعة تحت نظام العبور قادمة من الصين، مقر الشركة (NINJ.BO.SUNTEX) وهي الشركة المتخصصة في مجال أدوات الخياطة و ذلك بعد طلب من المستورد المتمثل في شركة (SARL LMBTEX)مقرها باتنة

البضاعة تتمثل في: لوازم الخياطة

الفرع الثاني: الوثائق للجمركة

للبضاعة الداخلة إلى البلد فال يمكن استقبال البضائع دونها، السفر الوثائق الجمركية بمثابة جواز تعتبر فالوثائق الجمركية تعطي معلومات خاصة كاملة ودقيقة عن البضائع وأصحابها ومصدرها والشركة المنتجة الوقت والجهد في التعاملات الجمركية على البضاعة وتنظيمه، فهي والمستورد، كما توفر لها وبلد المصدر مجرد مقارنة للمعلومات في المستندات مع البضائع الواردة وفق ألأنظمة وإلاجراءات الجمركية، وتزداد أهمية الوثائق الجمركية في كونها وسيلة السلطات الجمركية للتخفيض من تطبيق القواعد والتنظيمات واللوائح حيال المنتجات التجارية وضمان إحكام عملية الرقابة الجمركية بالفعالية المطلوبة

وتتمثل هذه الوثائق في ما يلي:

أولا– بيان التجزئة: :(Note de détailوهو البيان الذي يحتوي على معلومات مفصلة والمتمثلة فيما يلي :

قسم يخص المرسل والمرسل إليه يحتوي على اسم وعنوان كل من المستورد والمصدر؛رقم رخصة الاستيراد؛تاريخ التحرير.

وقسم يخص بيانات البضاعة:

–طبيعة البضاعة؛وسيلة الدفع؛وسيلة النقل؛عدد الطرود؛الوزن إلاجمالي؛الوزن الصافي للبضاعة؛الرقم إلاحصائي ورقم المواد.

ثانيا– سند الشحن

وثيقة التأمين:وهي الوثيقة التي تقدمها شركة التأمين بعد طلب المستورد بالتأمين على بضاعة المستورد،وهي تحتوي على المعلومات التالية:

–طبيعة السلعة حتى يتسنى لشركة التأمين معرفة مدى قدرة السلعة على المقاومة؛نوعية التغليف؛وزن عدد الطرود؛ميناء الشحن والتفريغ؛تاريخ الانطلاق؛وتحديد قسط التأمين؛ اسم السفينة وعمرها لوضع احتمالات الخطر

القيمة المؤمن عليها؛الفاتورة الموطنة: يصدرها المستورد وهي تشمل المبلغ إلا جمالي للبضاعة المستوردة وتاريخ استحقاق الدفع،اسم المصدر، توقيع المستورد، وتكون موطنة أي حاملة ختم البنك وهي فاتورة نهائية مهمة لسير

الجمركية

ثالثا– الفاتورة التجارية:

وهي وثيقة تصدر من طرف البائع أو المصدر يبين فيها نوعية البضاعة والسعر المتفق عليه من الطرفين وهي وثيقة محاسبية ذات طابع قانوني وجبائي يشمل على البيانات التالية:

–اسم وعنوان كل من البائع والمشتري؛رقم الفاتورة؛بلد المنشأ؛نوعية وكمية البضاعة؛الوحدوي والإجمالي للبضاعة؛ السعر؛(CAF–FOB)–شروط البيع والطريقة التي يتم بها الدفع.

رابعا– الفاتورة القنصلية :(La facture consulaire)وهي فاتورة تجارية تحتوي على تأشيرة قنصلية بلد المستورد البضاعة وقيمتها هدفها طابع رسمي للبيانات المذكورة فيها مثل: مصدر الموجودة في بلد المصدر

خامسا– شهادة أصل البضاعة :(Certificat d'origine)تسلم هذه الشهادة من طرف الغرفة التجارية أو من هيئة رسمية محلية من مكان إرسال البضاعة ويبين من خلالها جميع المعلومات اللازمة لمعرفة أصل البضاعة ومصدرها

اسم وعنوان وبلد المصدر؛اسم وعنوان وبلد المستورد؛نوع النقل المعتمد؛طبيعة وعدد الطرود؛ختم الهيئة المحررة للشهادة؛تاريخ ومكان التسجيل؛أصل البضاعة.

سادسا–السجل التجاري :(Le registre commercial)وهو سجل يبين نوعية النشاط الذي يتبعه المستورد ويشترطان تكون البضاعة المستوردة مطابقة للنشاط المسجل على السجل التجاري.

إذن التسليم:وهي وثيقة تعطى لصاحب البضاعة من قبل الشاحن أو الناقل وهي بمثابة إشعار بوصول

. البضاعة للبلاد للبدء في إجراءات تخليصها.

هناك وثائق أخرى تختلف باختلاف نوع البضاعة والدولة المصدرة أو المستوردة لها مثل: شهادة ملكية خاصة

شهادة فنية، شهادة التحاليل...الخ.

تم إيداع التصريح يوم 30-06-2024 على الساعة العاشرة صباحا الموقع من طرف المصرح خ.م و هو وكيل العبور الذي يتحمل كامل المسؤولية

الفرع الثالث: الوثائق المرفقة للتصريح

1-الفاتورة الموطنة رقم USD00144/4/1/2024/050601

طلبيه رقم ACZC231501

المادة :FUL POLYESTER

الكمية25 الف كيلو غرام في حاوية 40 قدم

املبلغ خارج الرسم:67000.00 دولار

2: تصريح البلد المصدر: الصين

تصريح البلد المستورد / الديوان الجزائرية D10

3: وثيقة وسيلة النقل:

تعهد مكتوب من الناقل بضمان توصيل البضاعة باسمCMACGM

يكتب فيه: التعهد بإيصال البضاعة تحت نظام العبور في آلا جال المحددة تحت الأمر

MRSO 950505Bالمؤرخ2024-05-06

البضاعة المستوردة الموضوعة تحت نظام العبور المتجهة

الى المستودع العمومي(المستودع العمومي التابع لميناء سكيكدة رقم 6)بتاريخ 06-05-2024 بعد وضع كفالة مؤشرة من قبل القابض.

الفرع الرابع- تسجيل التصريح

تم تسجيله من قبل مفتش مصفي برتبة مفتش رئيسي على الساعة العاشرة صباحا يوم 30-06-2024بعد التأكد من جميع الوثائق المرفقة له.

الفرع الخامس- فحص البضاعة

تم فحص البضاعة في نفس اليوم من قبل متفشية الفحص برتبة مفتش رئيسي رفقة 2 من أعوان الجمارك برتبة عون رقابة وتدون كل معلومات البضاعة على وثيقة الرقابة التي تساعد القابض على تحديد مبلغ الرسوم الجمركية

الفرع السادس-الرسوم الجمركية

و لقد حددت الرسوم الجمركية ب 15%من قيمة الحقوق ، و حددت من قبل المفتش الرئيسي و تقدر ب 77050.00 دج مع أخذه وصل التسديد و بقاء نسخة منه عند أمين الصندوق.

و بعد إتمام كل هذه الإجراءات قام المفتش بوضع التشميع على وسيلة النقل.

الفرع السابع- يتم تحرير البرقية التي تعين المسار المتبع والوقت اللازم والمقدرب48ساعة، تسلم للناقل، تحرر من القابض ترسل 4نسخ الى:

-نسخة الى رئيس مفتشيه أقسام الجمارك(**الملحق رقم 04)**

-نسخة للزبون **(الملحق رقم 03)**

-نسخة للبنك **(الملحق رقم 02)**

-نسخة تذهب الى الأرشيف **(الملحق رقم 01)**

الفرع الثامن- بعد وصول نسخة الرجوع من مكتب الوصول والتأكد من سالمة البضاعة بأمر(القابض برفع اليد عن الكفالة لصالح مالك البضاعة.

اختبار الفرضيات

-نعم تعتبر التجارة الخارجية القناة الرئيسية التي من خلالها تقوم الدولة بعملية التصدير و الاستيراد من خلالها يتم تبادل السلع و الخدمات مع الدول الأخرى مما يساهم في تعزيز الاقتصاد الوطني و تحقيق النمو الاقتصادي.

–نعم تعتبر الأنظمة الجمركية وسيلة فعالة تخدم التجارة الخارجية بشكل كبير فهي تساهم في تنظم عملية التصدير و الاستيراد .

–نعم بالتأكيد الأنظمة الجمركية تلعب دورا حيويا في تحريك الاقتصاد الوطني بشكل عام و التجارة الخارجية بشكل خاص حيث تساهم في تنظيم السوق و تعزيز التنمية الاقتصادية و حماية الصناعات المحلية.

–نعم إدارة الجمارك تلعب دورا بارزا في تعزيز التجارة الخارجية خاصة في ضل التغيرات العالمية و اشتداد المنافسة.

الإجابة على الإشكالية الرئيسية:

اما بالنسبة للإجابة على الإشكالية الرئيسية التي تتمثل في دور الأنظمة الجمركية (نظام العبور) في ترقية التجارة الخارجية في الجزائر فقد تم الإجابة عليها من خلال دراسة حالة اد تم التوصل الى ان النظام الجمركي محل الدراسة يلعب دورا كبيرا في ترقية التجارة الخارجية باعتباره وسيلة لتعزيز التصدير و الاستيراد من خلال التسهيلات و الامتيازات التي يوفرها.

المطلب الثالث: التقييم الشخصي

في البداية تم استقبالنا من طرف الإدارة و هدا بهدف الحصول على الموافقة لاجراء التربص داخل المؤسسة الميناائية سكيكدة.

بعد ان تم قبول طلبنا لإجراء التربص تم توجهنا الى مصلحة الجمارك بهدف اطلاعنا على النظام الداخلي و نشاطات المصلحة و القيام باختيار الحالة رفقة عون الجمارك.

و في الزيارة التالية باشرنا في دراسة حالة التي تتمثل في دراسة حالة عبور نحو الداخل و دلك مع تطبيق أدوات جمع المعلومات و مرافقة الحالة.

و من المكتسبات المحصل عليها المعرفة العلمية و المهارات التقنية و الشخصية و كيفية حل المشاكل.

و من الصعوبات التي واجهناها هي صعوبة الحصول على وثائق حقيقية و دلك لسرية المعلومات .و التعامل مع البيروقراطية و صعوبة التكيف مع البيئة العملية

لقد كانت فترة تربصنا ايجابية جدا و كانت لتكون أكثر ايجابية لو كانت فترة التربص أطول و سهولة الحصول على وثائق و معومات أكثر دقة .

و في الاخير كان تربصي في ميناء سكيكدة تجربة تعلمية قيمة اثرت معرفتي و مهاراتي العملية بشكل كبير رغم التحديات التي واجهتها الى ان المكتسبات المحصل عليها جعلت من هده التجربة فرصة لا تقدر بثمن في تطوير مساري المهني.

خلاصة الفصل :

في هذا الجانب تم التطرق للدراسة الميدانية التي أجريت لدى مصالح الجمارك بالمؤسسة المينائية بسكيكدة، والتي تتمثل في دراسة حالة العبور كنظام جمركي، حيث تمت الإجابة على الإشكالية المطروحة وكذا التحقق من صحة الفرضيات، إذ تم التوصل إلى أن النظام الجمركي محل الدراسة يلعب دورا جيدا باعتباره وسيلة لترقية وتعزيز التصدير والاستيراد من خلال الامتيازات والتسهيلات التي يوفرها، ومن خلال منح المؤسسات إمكانية إدخال البضائع والمعدات عبر الحدود الجمركية، دون الحاجة إلى دفع الحقوق والرسوم الجمركية.

الخاتمة

الخاتمة

ختاما يمكن القول أن الجزائر سعت لخلق الظروف والشروط الضرورية من أجل تحقيق إقلاع اقتصادي وتنموي متوازن حيث ركزت على تنمية التجارة الخارجية وفق ما يتماش ى مع طابع السياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة. على هذا ألأساس تم صياغة استثناءات عن القواعد العامة التي تلزم بأداء الضرائب من خالل صياغة مجموعة من ألأنظمة الاقتصادية الجمركية، هذه ألأنظمة تتجلى أهميتها باعتبارها وسيلة لتطوير العملية الاقتصادية وترقيتها، من خلال منح المؤسسة إمكانية إدخال البضائع والمعدات عبر الحدود الجمركية، دون الحاجة إلى دفع الحقوق والرسوم الجمركية. ومن جهة أخرى فإنها تعتبروسيلة لدفع الاقتصاد الوطني من خلال تطوير النشاط الاقتصادي للمؤسسة، والرفع من قدرتها التنافسية والتنويع من منتجاتها وهو الشيء الذي أضحى يعرف تطورا ملموسا خصوصا في آلاونة ألأخيرة، مع كثرة الاستثمارات الأجنبية.

النتائج: وقد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- تعد الأنظمة الجمركية وسيلة فعالة لخدمة التجارة الخارجية من خلال تنظيم التجارة الدولية وتحصيل الإيرادات و ضمان الجودة و السلامة و تسهيل و تعزيز التجارة؛
- تؤثر الأنظمة الجمركية على التجارة الخارجية من خلال تنظيم حركة السلع وتحصيل الرسوم الجمركية و الضرائب ؛
- تلعب إدارة الجمارك دورا حيويا في ترقية التجارة الخارجية من خلال تعزيز الشفافية والكفاءة وحماية الاقتصاد الوطني و دعم الصادرات.

الاقتراحات: انطلاقا من الإشكالية المدروسة والنتائج المتوصل إليها، يمكن تقديم المقترحات التالية:

- ضرورة توعية ألإفراد خصوصا ألأعوان الاقتصاديين بهذه ألأهمية من خلال قيام إدارة الجمارك بورشات إعلامية ،و سعيها إلى تقريب المتعامل الاقتصادي منها بفتح الأبواب لاستقباله و تنظيم أيام دراسية من أجل تعريفهم أكثر بالأنظمة الجمركية و بالأخص انعكاساتها على الجانب الجبائي للمؤسسة.
- أمام جهل المتعاملين الاقتصاديين بالأنظمة الجمركية الاقتصادية، وماتقدمه من تسهيلات وبالخصوص نظام العبور، فإنه من المستحسن برمجة أبواب مفتوحة على إدارة الجمارك وكذا أيام

دراسية يدعى إليه كافة المتعاملين الاقتصاديين الوطنيين العموميين أو الخواص ،تقدم فيها شروحات وتوضيحات عن الأنظمة الجمركية و كذا التسهيلات التي تقدمها وأثر ذلك على الاقتصاد الوطني.

ضرورة عصرنة قطاع الجمارك، من خلال رقمنة العمليات الجمركية بشكل يلبي تطلعات المتعاملين الاقتصاديين في مجالي التصدير والاستيراد ويسهل عليهم الإجراءات.

قائمة المــراجع

أولا- المراجع باللغة العربية:

- **الكتب:**

- إيمان، عطية ناصف وهشام محمد عمارة. (2008). مبادئ الاقتصاد الدولي. مصر: ، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية.
- بسام الحجارة. (2003). العلاقات الاقتصادية الدولية. الأردن: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ، الطبعة الأولى.
- جاسم محمد. (2015). التجارة الدولية. دار زهران للنشر والتوزيع.
- جمال، جويدان الجميل. (2006). التجارة الدولية. عمان: مركز الكتاب الأكاديمي.
- جمعة سعيد سرير. (2002). النظام القانوني لمنظمة التجارة العالمية. ليبيا: ط2، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع.
- حسام علي داود وآخرون. (2002). اقتصاديات التجارة الخارجية. عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.
- رتشارد بومغرت. (2011). مذكرات محاضرات في نظرية وسياسة التجارة الدولية. الرياض: ، ترجمة: سفر بن حسين القحطاني وكمال الدين علي بشير ابراهيم، دار النشر العلمي والمطابع.
- رضاء عبد السلام. (2007). العلاقات الاقتصادية الدولية بين النظرية والتطبيق. مصر: المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، الإسكندرية.
- السيد محمد أحمد العريني. (2009). اقتصاديات التجارة الخارجية . مصر: مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع.
- شغيري، نوري موسى وآخرون. (2015). التمويل الدولي ونظريات التجارة الخارجية. عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع، ، ط2.
- عادل، أحمد حشيش وبحدي محمود شهاب. (2005). العلاقات الاقتصادية الدولية. مصر: ، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية.
- عبد العزيز، عبد الرحمان سليمان. (2004). التبادل التجاري الأسس العولمة والتجارة الالكترونية. عمان: دار الحامد للنشر والتوزيع.
- عطا الله، علي الزبون. (2015). عطا الله، علي الزبون. عمان: دار اليازوري للنشر والتوزيع.
- فطيمة حاجي. (2017). المدخل إلى التجارة الخارجية. الجزائر: ، ديوان المطبوعات الجامعية.

- فوزي عبد الرزاق. (2016). إستراتيجيات التجارة الخارجية . عمان: زمزم ناشرون وموزعون.
- محمد دياب. (2010). التجارة الدولية في عصر العولمة. بيروت: دار المنهل اللبناني.
- محمود يونس. (2007). اقتصاديات دولية. مصر: الدار الجامعية.
- موسى، سعيد مصر وآخرون. (2001). التجارة الخارجية. عمان: دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع.
- نداء محمد الصوص. (2008). التجارة الخارجية. مصر: مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع.
- النمساوي، ف. ا. (2004). موسوعة الجمارك والتهريب الجمركي. دار الكتب القانونية، مصر.
- وفاء عبد الباسط. (2000). النظرية الجمركية. مصر: ،دار النهضة العربية.

- الأطروحات والمذكرات:

- آيات الله مولحسان . (2010/2011). المنظمة العالمية للتجارة وانعكاساتها على قطاع التجارة الخارجية – دراسة حالة الجزائر ومصر. باتنة : أطروحة دكتوراه غير منشورة فرع: اقتصاد التنمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلو التسيير، جامعة الحاج لخضر.
- بن فايزة محمد. (2000). النظام الجمركي في ظل التحولات الاقتصادية،. الجزائر: رسالة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ،فرع التخطيط الاقتصادي،قسم العلوم الاقتصادية، .
- بورويش عبدالعالي. (2017). دور النظام الجمركي في تحرير التجارة الخارجية في الدول النامية. الجزائر: ،رسالة ماجستير ،جامعة الجزائر ،معهد العلوم الاقتصادية،.
- زايد مراد. (1994). الحماية الجمركية في الجزائر. الجزائر: " رسالة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،.
- سلمى سلطاني. (2003). دور الجمارك في السياسة الخارجية – حالة الجزائر. الجزائر: رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط و التنمية،جامعة الجزائر.
- غزل الحوري. (2014 – 2015). أثر السياسة الجمركية على الاقتصاد السوري في ظل تحرير التجارة الخارجية. سوريا: أطروحة دكتوراه في الاقتصاد . منشورة)، جامعة دمشق.

- المجلات والدوريات:

- بلال بوجمعة وعثمان ملوك. (2016). تطور حجم التجارة الخارجية بالجزائر خلال الفترة 2001 – 2016 ، مجلة الحوار الفكري، العدد 11، جامعة أدرار.

- بلجراف سامية. (2017, مارس). النظام القانوني للمصالحة الجمركية و اشكالية التوازن بين أطراف المنازعة. مجلة النبراس للدراسات القانونية . المجلد الثاني العدد الثاني.
- شاطري عبد القادر، (2023)، "النظم الجمركية الإقتصادية كآلية لتجسيد سياسة الإنفتاح التجاري في الجزائر"، مجلة دفاتر الحقوق و العلوم السياسية –المجلد 30 – العدد 2.
- الطيبي، د. ب. (2018, جوان). نظرة حول الأنظمة الاقتصادية الجمركية في التشريع الجزائري. مجلة دفاتر السياسة و القانون, العدد 19 أدرار، الجزائر.
- مجاج ناصر، (2021)، "الأنظمة الجمركية الاقتصادية والتنويع الاقتصادي"، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية –المجلد 62 –العدد 66.

- القوانين والمراسيم:

- ارسال 1558/م ع ج/م131 بتاريخ 26-06-1993
- الارسال 2582/م ع ج /م131 بتاريخ 22-09-1999.الصادر عن الوزارة المنتدبة للميزانية
- الجريدة الرسمية. (2017. فيفري 19). القانون 04/17.
- القانون 98-10 .(s.d.). .القانون 98-10 المؤرخ في 26 ربيع الثاني 1419 الموافق ل 19 اوت 1998، الصادر ب ح.ر المؤرخة في 01 جمادى الأول 1419 الموافق ل 23 اوت 1998، العدد61 المتعلق بقانون الجمارك
- المادة 61 من القانون 98-10 المؤرخ في 22 اوث 1998 .يحدد كيفيات تطبيق المادة 118 من بقانون الجمارك.
- المقرر المؤرخ في 3 فيبراير 1999. يحدد كيفيات تطبيق المادة 118 من قانون الجمارك

- المراجع باللغة الأجنبية:

- الكتب:

- ole of Customs and The Multifaceted R .(R., & Christian, B. (2022-Gilles, M. Its Importance for the Economy and Society. In A. P. Augusto, M. Tadatsugu , R. Gilles , N. Janos , & C. James , Customs Matters: Strengthening -M. Washington: International .Customs Administration in a Changing World .Monetary Fund

- Jean Luc Dgut. (2013). Réussir la dissertation d'économie. paris: Publié par Studyrama.
- treneo, Claud .J Beer et Henry. (1987). le droit douanier. Paris: 2eme édition – (G.D).

- المجلات والدوريات:

- Drinkwater, Stephen, and Catherine Robinson. (2023). "The impact of customs and trade regulations on the operations of African firms." *Journal of Business Research* 165
- Lanneau, K. (2012). Régimes douaniers économiques et compétitivité des petites et moyennes industries des départements français d'Amérique. *a Revue des Sciences de Gestion*, 31-38.
- Mikuriya, K. (2020, october 6). *GLOBAL TRADE MANAGEMENT ,The role of customs in global trade today.* Retrieved from thomson reuters: https://www.thomsonreuters.com/en-us/posts/international-trade-and-supply-chain/customs-global-trade-kunio-mikuriya/
- Natalia , R. (2023). *CUSTOMS OPTIMIZATION: STRATEGIES AND TOOLS TO STREAMLINE FOREIGN TRADE*. Retrieved from CMS: https://cms.law/en/col/publication/customs-optimization-strategies-and-tools-to-streamline-foreign-trade
- Tuan, Thanh, et al. (2023). "The impact of the customs environment on Vietnam's exports." *Asian Economic and Financial Review* 13.5
- Yessenzholova, Gaziza, Raushan Dulambayeva, and Saltanat Kapysheva. (2023). "ASSESSMENT OF THE IMPACT OF CUSTOMS REGULATION FACTOR ON FOREIGN TRADE OF KAZAKHSTAN." *Economic Studies* 32.5

الملاحق

الملحق رقم 01: برقية تعيين المسار المتبع--نسخة الأرشيف

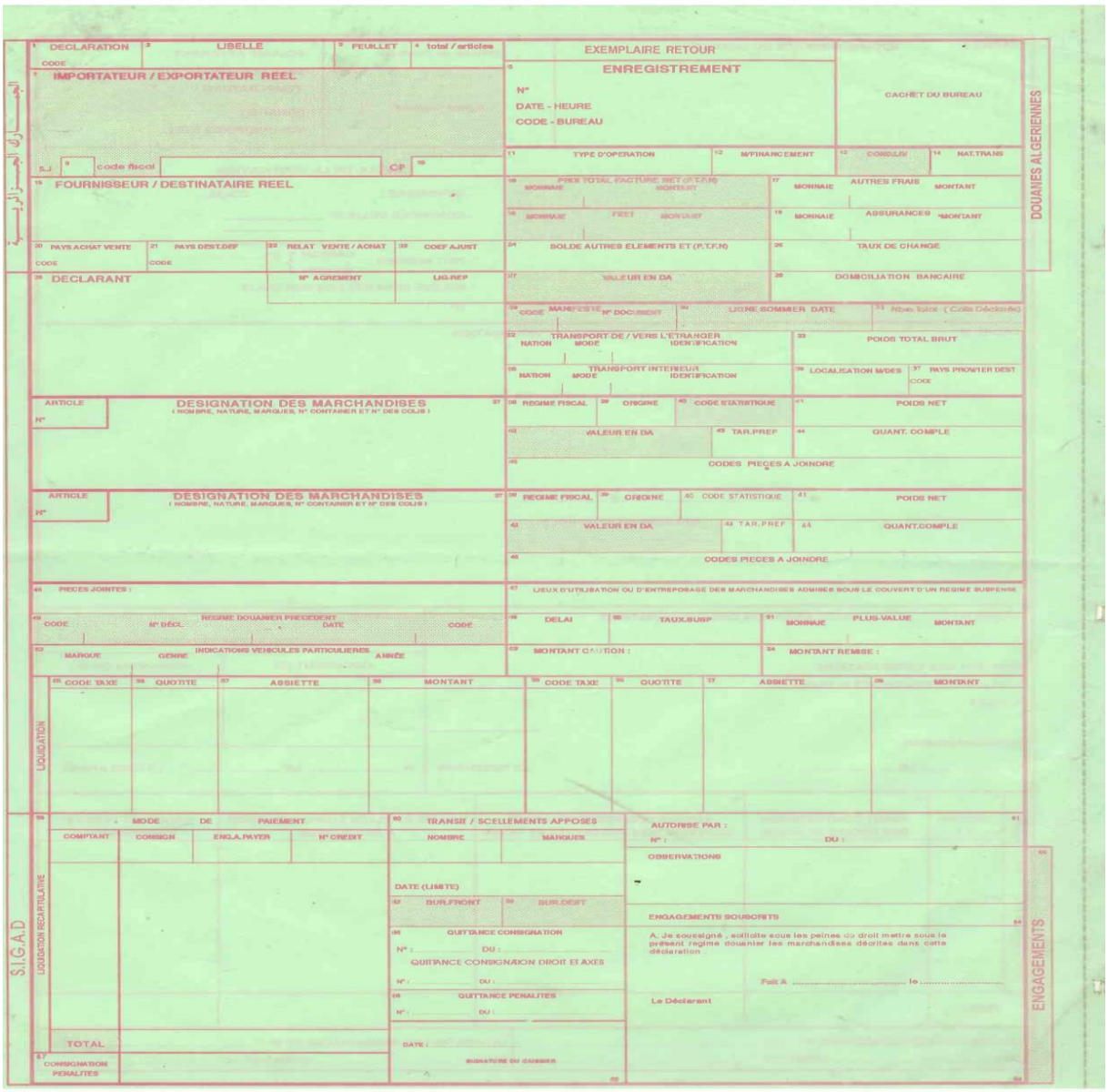

الملحق رقم 02: برقية تعيين المسار المتبع-نسخة للبنك

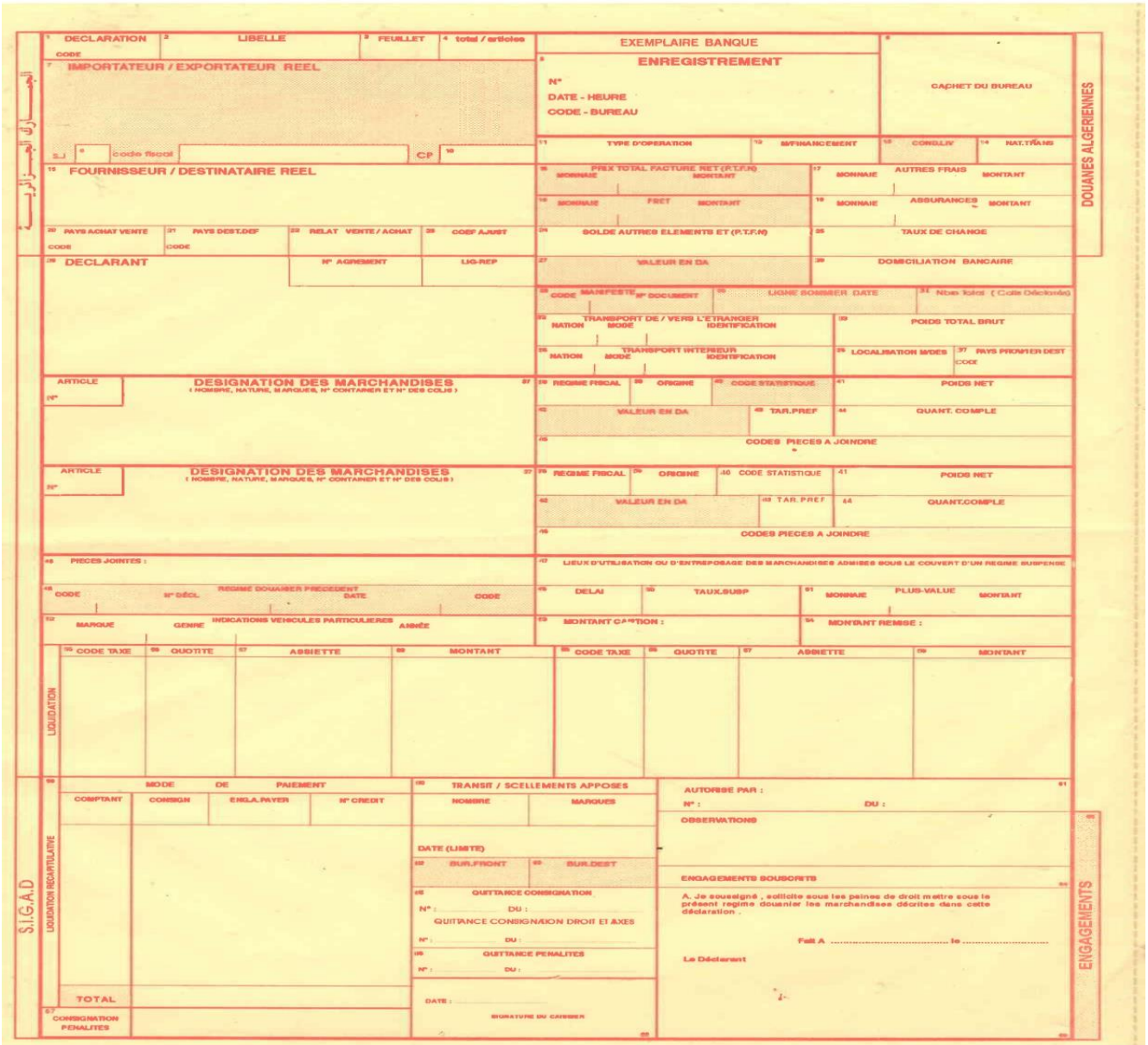

الملحق رقم 03: برقية المسار المتبع–نسخة للزبون

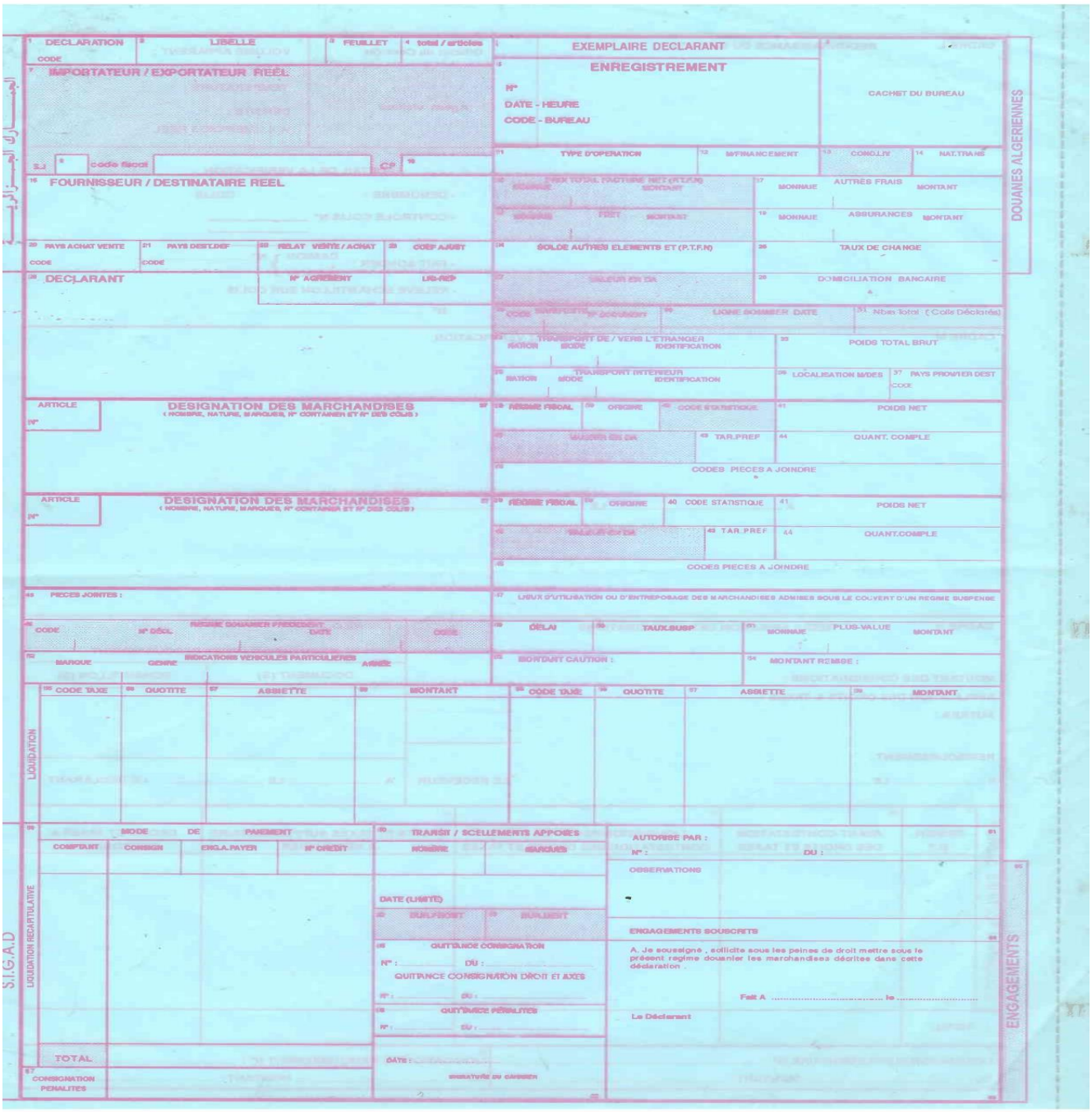

الملحق رقم 04: برقية المسار المتبع- نسخة الى رئيس مفتشيه أقسام الجمارك